

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/JAM/2-4
25 February 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

**اتفاقية القضاء
على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة**



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨
من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

التقارير الدورية الثانية والثالثة والرابعة المقدمة من الدول الأطراف

جامايكا*

* تصدر هذه الوثيقة بدون تحرير رسمي.

للاطلاع على التقرير الأولي المقدم من حكومة جامايكا، انظر CEDAW/C/5/Add.38؛ وللاطلاع على نظر اللجنة فيه، انظر CEDAW/C/SR.116 و CEDAW/C/SR.120، والوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والأربعون، الملحق رقم ٣٨ (A/43/38)، الفقرات ٤٥٨ - ٥٠٣.



المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٤ - ١	مقدمة
٢	٢٥ - ٥	أولاً - معلومات عامة
٣	١٥ - ٥	ألف - لمحة عن البلد
٧	١٧ - ١٦	باء - آثار التصديق على الاتفاقيات
٧	٢٢ - ١٨	جيم - الامتثال للاتفاقيات
٨	٢٤ - ٢٣	DAL - آليات تعزيز النهوض بالمرأة
٩	٢٥	هاء - إنفاذ أحكام الاتفاقيات
٩	٢٠٨ - ٢٦	ثانياً - معلومات تتعلق بمواد الاتفاقيات
٩	٤٦	المادة ١
٩	٢٩ - ٢٧	المادة ٢
١٢	٣٣ - ٣٠	المادة ٣
١٣	٤٠ - ٣٤	المادة ٤
١٤	٥٦ - ٤١	المادة ٥
١٨	٦٠ - ٥٧	المادة ٦
١٩	٦٧ - ٦١	المادة ٧
٢٠	٧١ - ٦٨	المادة ٨
٢١	٧٣ - ٧٢	المادة ٩
٢٢	٨٧ - ٧٤	المادة ١٠
٣٠	١٣٥ - ٨٨	المادة ١١
٤١	١٤٥ - ١٣٦	المادة ١٢
٤٣	١٥٨ - ١٤٦	المادة ١٣
٤٦	١٩٧ - ١٥٩	المادة ١٤
٥٤	٢٠٦ - ١٩٨	المادة ١٥
٥٥	٢٠٨ - ٢٠٧	المادة ١٦

مقدمة

- ١ - صدّقت جامايكا على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤. ثم التزمت جامايكا في عام ١٩٨٥ بالنضال من أجل تحقيق المساواة للمرأة عن طريق اعتماد الاستراتيجيات المرتقبة المتولدة عن المؤتمر العالمي الثالث المعنى بالمرأة في ببروبسي، كينيا.
- ٢ - ووفقاً للنقرة ١ (أ) من المادة ١٨ من الاتفاقية سالفه الذكر، تُقدم جامايكا تقاريرها الدورية الثاني والثالث والرابع إلى الأمين العام للأمم المتحدة لكي تنظر فيها اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٣ - وعقب تقديم التقرير الأولي لجامايكا (CEDAW/C/5/Add.38)، لم تقدم تقارير أخرى. لذلك يحاول هذا التقرير تغطية الفترات الثلاث التي يلزم الآن تقديم تقارير عنها، وهي: ١٩٨٥ - ١٩٨٨، و ١٩٩٣ - ١٩٩٧.
- ٤ - وينقسم التقرير إلى فرعين. يتكون الفرع الأول من معلومات عامة تشمل الحالة الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية في جامايكا. ويتناول الفرع الثاني بالدراسة كلّاً من مواد الاتفاقية ويقدم معلومات محددة عن التدابير القائمة، والتطورات المتختقة، وما صودف من عقبات في توفير حقوق المرأة.

أولاً - معلومات عامةألف - لمحة عن البلدالوصف الجغرافي

٥ - تُعد جامايكا - وهي جزيرة تنعم بالديمقراطية القائمة على نظام وستمنستر البرلماني لإدارة شؤون الحكم - ثالث أكبر بلد ناطق بالإنكليزية في منطقة البحر الكاريبي، وقد ذات استقلالها في عام ١٩٦٢. وينقسم البلد إلى ١٤ وحدة إدارية وبه مركزان حضريان رئيسيان هما: كنفستون العاصمة وموقعها في القسم الجنوبي الشرقي من الجزيرة، ومونتيفيو باي الواقعة على الساحل الشمالي الغربي.

السكان

٦ - بلغ تعداد سكان جامايكا في نهاية عام ١٩٨٩، ٣٩٢٣٠٠ نسمة، وازداد إلى ٤٨٢٩٠٠ في نهاية عام ١٩٩٢، وأنصي ٥٢٧٠٠ نسمة في نهاية عام ١٩٩٦. ويقدم الجدول التالي عرضاً للتغيرات التي طرأت على سكان جامايكا خلال الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٦:

السكان							
١٩٩٧	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	١٩٩٠	الوحدة
١,١	١,٢	١,١	٠,٩	١,٠	٠,٩	١,٠	% في السنة
٢٢,٨	٢٥,٥	٢٤,١	٢٢,٦	٢٤,٣	٢٤,٧	٢٤,٨	معدل المواليد الخام لكل ١٠٠٠ من السكان
٥,٩	٦,١	٥,٥	٥,٧	٥,٥	٥,٥	٥,١	معدل الوفيات الخام لكل ١٠٠٠ من السكان
١٧,٩	١٩,١	١٨,٦	١٧,٩	١٨,٨	١٩,٢	١٩,٧	% في السنة
٣,٠	٣,٠	٢,٩	٣,٠	٢,٨	٢,٩	٢,٧	% في السنة
الزيادة الطبيعية							
معدل الخصوبة							

التركيب الإثني

٧ - ينحدر سكان جامايكا من أصول إفريقية بصفة رئيسية. ويتبين من تعداد عام ١٩٨٧ أن توزيع السكان حسب الأصول العرقية هو كما يلي: سود (٧٤,٧ في المائة); هنود شرقيون (١,٣ في المائة)، صينيون (٠,٢ في المائة); بيض (٠,٠ في المائة); مخلطون/سود (١٢,٨ في المائة); سوريون/لبنانيون (١,٠ في المائة); أصول عرقية أخرى (١,٢ في المائة); (أصول غير محددة ٩,٥ في المائة).

الاطار الاجتماعي والاقتصادي

٨ - على الرغم من التغيرات الاجتماعية والسياسية في السبعينيات، فما زال المجتمع الجامايكى يتحدد طبقاً حسب العرق والطبقة إلى حد بعيد. وللهرم الاجتماعي الذي ما زال راسخاً قمة ضيقه للغاية تتالف في جانبيها الأكبر من الموسرين من البيض وذوي البشرة الصفراء الذين يتمتعون بقدر أكبر من القوة الاجتماعية عن ذوي البشرة السوداء والفقراً وأو الطبقة العاملة الذين يشكلون غالبية السكان.

وقد تأثر وضع المرأة في جامايكا على امتداد العقد الماضي بعدد من العوامل الخارجية والداخلية المشابكة. ومن بينها أثر أزمة الديون العالمية وسياسات التسوية الهيكلية التي كان لها ما يلي من آثار:

(أ) خفض مستوى المعيشة لدى غالبية سكان جامايكا

(ب) خفض الإنفاق الحكومي على الخدمات الحكومية

(ج) تغيير في بنية سوق العمل مما أدى إلى قدر كبير من النمو في الاقتصاد غير المنظم.

وكان من شأن هذه العوامل أن ألغت بعثة التسوية بالفعل على أصحاب الدخول المنخفضة وأكثرهم من النساء.

٩ - وكانت ظاهرة العولمة أيضاً سمة رئيسية من سمات العقد. فقد شاعت على الصعيد العالمي ثقافة المستهلك الغربي تساندها نواحي التقدم في أساليب الإنتاج فضلاً عن التقدم الكبير في العلم والتكنولوجيا والاتصالات السلكية واللاسلكية. وتلقى الآن القيم الغربية للنمو والتقدم قبولاً واسعاً باعتبارها القاعدة والمعايير. وقد تغير هيكل أساليب الإنتاج العالمي من الإنتاج الكبير إلى التسويق المخصص. وتراجع استخدام المواد الخام والألياف الطبيعية ليحل محله استخدام المواد التركيبية التي تحدد من مستوى الصادرات التقليدية من بلدان مثل جامايكا، وبالإضافة إلى ذلك، كان من شأن الأنظمة الرقمية والتصغيرية وغيرها من التغييرات في التكنولوجيا والاتصالات السلكية واللاسلكية أن أحدثت ثورة في سرعة الاتصالات والمعاملات الدولية. وأدت هذه التغييرات على نحو متزايد إلى تحويل جامايكا إلى جزء من قرية عالمية وعمل التليفزيون على إطلاع الجمهور في القرى النائية على قيم وأساليب بديلة للحياة. وأدت العولمة في شكل تكتلات تجارية جديدة واتفاقات مثل اتفاق التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (نافتا)، ومشروع مبادرة الأمريكتين، ومبادرة حوض البحر الكاريبي، والسوق الأوروبية الواحدة، إلى تغيير شروط وأحكام مشاركة جامايكا في الاقتصاد العالمي.

١٠ - وتراجع تصدير المواد الخام على نحو متزايد ليحل محله تقديم الخدمات إلى الاقتصاد العالمي، وكان من أثر ذلك أن تركزت غالبية الاستثمارات في صناعات تستخدم عمالة رخيصة/ منخفضة الأجور في إنتاج سلع للسوق العالمية. وتشمل هذه الملابس والمنسوجات وكذلك تجهيز البيانات في مناطق التجارة الحرة. وبينما توفر هذه الصناعات للمرأة أعملاً هي في أمس الحاجة إليها، وتعمل على خفض مستوى البطالة فيما بين النساء الشابات وتزيد من عائدات النقد الأجنبي لخدمة الدين الخارجي لجامايكا، فلا يتحقق سوى قدر ضئيل جداً من نقل التكنولوجيا إلى البلد. ولا تتاح أمام النساء اللاتي يشكلن غالبية قوة العمل في هذه الصناعات الجديدة سوى احتمالات ضئيلة للترقي أو فرص لتعلم مهارات جديدة. كما أن ظروف العمل صعبة والأجور منخفضة بالنسبة لتكليف المعيشة. وأسفرت التغييرات العالمية والسياسية والأيديولوجية عن أيديولوجية للتنمية أكثر تجاهساً وذات طابع غربي وتقوم على حرية السوق الأمر الذي يشكل تحديات هائلة أمام البلدان النامية - مثل جامايكا - في المنافسة على قدم المساواة مع البلدان المتقدمة النمو. كذلك أسممت الصراعات الدولية والإقليمية في أوروبا في أن تحظى جامايكا ومعظم بلدان منطقة البحر الكاريبي بأولوية أدنى في الحصول على المساعدة الإنمائية الدولية.

١١ - وقد ظلت جامايكا منذ الثمانينيات أسيرة برنامج للتسوية الهيكيلية من وضع وإدارة صندوق النقد الدولي. ويهدف البرنامج بصفة أساسية إلى الحد بدرجة كبيرة من تدخل الدولة في الاقتصاد ومن ثم يوصي بخطوات لإزالة حماية الدولة للقطاع الخاص لصالح قيام سوق حرة. ومن العناصر الرئيسية لهذا النهج خفض حجم الأجر في القطاع العام عن طريق تسريح العاملين.

١٢ - وتمثل الأثر الرئيسي على القطاع الخاص في إلغاء التعرفيات الجمركية على السلع المستوردة مما أدى إلى منافسة غير متكافئة، وإفلات الكثير من الصناعات والشركات المحلية، وممارسة ضغوط حادة في مجالات أخرى من الاقتصاد، وخاصة في القطاع الزراعي.

١٣ - وكان أثر برامج التسوية الهيكيلية على المرأة حرجاً بصفة خاصة وشكل قدرًا كبيرًا من التلقي لدى البلد. وقد أسفت سياسات البرنامج حتى الآن بما يلي:

(أ) خفض فرص حصول المرأة على الدخل نظراً لأن أعلى مستويات للبطالة توجد في القطاع الاجتماعي الذي تهيمن عليه المرأة

(ب) تخفيضات في قيمة العملة مما زاد من تكاليف الأغذية والوقود والمرافق العامة فضلاً عن بنود أخرى

(ج) خفض الإعانات المتقدمة لدعم المواد الغذائية الأساسية.

وقد أدت التحديات الناجمة عن برامج التسوية الهيكيلية بالمرأة إلى استحداث استراتيجيات لمواجهة الصعوبات الاقتصادية. وكان من نتيجته ذلك أن أصبح كثير من النساء من منظمي الأعمال وعملن على إنشاء مشاريع صغيرة على الصعيد المحلي أو أصبحن من المستوردين التجاريين في القطاع غير المنظم ويقمن بتبادل السلع الاستهلاكية بين جامايكا والبلدان الأخرى.

الإطار السياسي

١٤ - أصبحت جامايكا، بعد حكم بريطاني استمر قرابة ٢٠٠ عام دولة مستقلة في ٦ آب/أغسطس ١٩٦٢. ومنذ ذلك الوقت أقامت ديمقراطية برلمانية على غرار نظام وستمنستر، وتشكل برلمان يتتألف من مجلس شيوخ معين (المجلس الأعلى) ومجلس نواب منتخب (المجلس الأدنى). وتتألف السلطة التنفيذية السياسية في جامايكا من الحاكم العام الذي يمثل ملكة إنجلترا ومن الأمانة ورئيس الوزراء والوزراء، أعضاء الحكومة وزراء الدولة. وينتخب أعضاء البرلمان لفترات مدتها خمس سنوات تقريباً من صفوف الحزبين السياسيين الرئيسيين، وهما حزب العمال الجامايكي وحزب الشعب الوطني. وقد بدأ حزب سياسي ثالث، هو الحركة الديمقراطية الوطنية، نشاطه في عام ١٩٩١ وشارك في الانتخابات العامة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. غير أن الحزب لم يحصل على أي مقعد وبالتالي ظل تكوين البرلمان بدون تغيير في معظمها. ولم تشغل أي من النساء منذ الاستقلال السياسي في عام ١٩٦٢ منصب الحاكم العام أو رئيس الوزراء، ولم يقمن بأعمال أي من المنصبين إلا في الحالات التي كان فيها شاغلاً المنصبين خارج الجزيرة.

١٥ - وقد شارت المرأة الجامايكية في السياسة بنشاط منذ أيام العبودية. وتحت ستار الخدمة الاجتماعية شاركت النساء من الطبقة المتوسطة في نشاط سياسي استهدف إجراءً إصلاح سياسي وتحسين ظروف النساء من الطبقة العاملة خلال فترة ما بعد التحرر. وفي عام ١٩٤٤، انتخبت إمرأة لم تكن

واحد فقط من بين ٣٢ مقعدا في أول انتخابات عامة أعقبت الاقتراع العام للكبار. وفي الفترة ما بين ١٩٨٠ و ١٩٨٥، أجريت انتخابات عامة في عامي ١٩٨٠ و ١٩٨٣. ونجحت خمس مرشحات في انتخابات ١٩٨٠ و ٦ في انتخابات ١٩٨٣. وفي الانتخابات العامة لسنة ١٩٨٩ انتخبت ٣ نساء، و ٧ في ١٩٩٣. ومن ثم ارتفع عدد النساء اللاتي انتخبن إلى البرلمان من ١ من بين ٣٥ في عام ١٩٤٤ إلى ٧ من بين ٦٠ في عام ١٩٩٣ و ٨ من بين ٦٠ في عام ١٩٩٧.

باء - آثار التصديق على الاتفاقية

١٦ - صدّقت جامايكا على اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ١٩٨١. ووضع مكتب شؤون المرأة في عام ١٩٨٧ بيان السياسة الوطنية بشأن المرأة وتم تشكيل لجنة مشتركة بين الوزارات لتوجيهه ورصد وضمان تنفيذه. واستهدف البيان ضمان الوفاء بالشروط المحددة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فضلاً عن أهداف الاستراتيجيات المرتقبة.

١٧ - واستجابة للشروط المحددة في وثيقة الاتفاقية، أجرت حكومة جامايكا أيضا عددا من التغييرات التشريعية الهامة على امتداد العقد الماضي أسفّرت عن النهوض بوضع المرأة. وتعلق ذلك بالأسرة وإعالة الأطفال والوراثة والمواطنة والزواج. كما ساعد إنشاء نظام محاكم الأسرة ووحدة الجرائم الجنسية في قوات الشرطة على إقامة إطار أفضل لمعالجة حالات الأسر التي تتعرض للأزمات. وسوف ينظر بمزيد من التفصيل في هذه التطورات في الفرع الثاني من التقرير.

جيم - الامتثال للاتفاقية

١٨ - توجد عدة مؤسسات وأو سلطات في جامايكا تتولى مسؤولية ضمان الامتثال من الناحية العملية لمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة.

١٩ - وفي عام ١٩٧٥ أنشئ مكتب شؤون المرأة وهو يمثل هيئة الرصد الرئيسية لسياسة الحكومة المتعلقة بالمرأة. والهدف من المكتب هو تعزيز السياسات والبرامج والمشاريع التي من شأنها تمكين النساء جمعياً من تحقيق أقصى إمكانياتهن وتوفير الاحترام لهن باعتبارهن مشاركات بالكامل في التنمية الاجتماعية والاقتصادية لجامايكا. وتم تنفيذ عدة مشاريع وبرامج وخاصة في مجال التعليم العام، وإن كان عدم كفاية الموارد المالية والبشرية قد أعاد التقدم عبر السنين.

٢٠ - وقامت عدة منظمات غير حكومية بدور تكميلي هام في برامج الحكومة من خلال التوسيع في برامج التدريب في مجال "التنمية الأبوية"، وإنشاء مأوي وتقديم خدمات لإسداء المشورة للنساء اللاتي يتعرضن للضرب أو سوء المعاملة، وبرامج للبحث والتوثيق والتعليم العام. وأنشئت أيضاً مؤسسة مركز المرأة للراهقات وتوسعت إمكانيات وصولها إلى المناطق الريفية. وقد أمكن لهذا البرنامج الذي يقدم المساعدة إلى الحوامل من فتيات المدارس لمواصلة تعليمهن وتعلم مهارات الأمة والمهارات المهنية، والذي يشجع ...

أيضا على مشاركة "صغار الآباء" في رعاية أبنائهم، أن يحقق نجاحا جديرا بالاعتبار. وقد انخفض عدد حالات الحمل أثناء الدراسة فيما بين الفتيات في المدارس الثانوية اللاتي يتوجهن إلى المركز. وتمكنت أيضا الكثير من الشابات من استكمال تعليمهن ومارسة حياة عملية ناجحة. وحققت مشاريع أخرى مثل مشروع الأمهات المراهقات نجاحا مماثلا.

- ٢١ - وتشمل المنظمات غير الحكومية المشاركة في هذه الأنشطة ما يلي:

(أ) رابطة المنظمات النسائية في جامايكا التي تأسست في عام ١٩٨٧ بوصيفها المنظمة الأم لتنسيق ورصد أنشطة المنظمات النسائية على نطاق الجزر. وقامت بتنظيم المؤتمر الثالث لعموم الجزر المعنى بالمرأة في عام ١٩٩٢.

(ب) اللجنة السياسية للمرأة التي أنشئت عام ١٩٩٢ وبادرت بالاضطلاع بأنشطة لإعداد المرأة وتسهيل اشتراكها في الشؤون السياسية النيابية.

(ج) تعاونية سانت بيتر كليفر الإسكانية للمرأة وهي جماعة لمساعدة الذاتية بدأت نشاطها في الثمانينيات لتوفير مساكن للنساء ذوات الدخل المنخفض، وبالدرجة الأولى للعاملات في المنطقة الحرة في كنغستون. واندمجت تعاونية أخرى لإسكان المرأة على غرار هذا النموذج في مجموعة سانت بيتر كليفر منذ ذلك الوقت.

(د) الجمعية النسائية للبناء التي تدرب المرأة على مهارات البناء وتقدم لها المساعدة في الحصول على فرص للعمل.

- ٢٢ - وفي حالة حدوث أي تمييز ضد المرأة فيما يتعلق بتمتعها بالحقوق والحربيات الأساسية، يمكن التقدم بطلب بموجب المادة ٢٥ من الدستور إلى المحكمة العليا التماسا للإنصاف. ويمكن استئناف الحكم الصادر عن المحكمة العليا لدى محكمة الاستئناف.

دال - آليات تعزيز النهوض بالمرأة

- ٢٣ - حققت المنظمات غير الحكومية المشار إليها في الفقرة ٢١ فائدة كبيرة في تعزيز النهوض بالمرأة. وتمه منظمات غير حكومية أخرى لم يرد ذكرها في تلك الفقرة وحققت أيضا فائدة في هذه العملية، وهي:

(أ) مجلس الخدمات الاجتماعية التطوعية، وهو منظمة أم لجميع المنظمات غير الحكومية وتتوفر التنسيق والتدريب لمجموعة متنوعة من المنظمات من بينها منظمات ذات برامج خاصة بالمرأة .

(ب) **جمعية سيسترن للمسرح**، وهي جماعة نسائية شعبية بدأت نشاطها في عام ١٩٧٧، وتستخدم المسرحيات لحشد النساء والجماعات المجتمعية حول القضايا موضوع الاهتمام. وتوسيع البرنامج ليشمل:

١٠ **جمعية سيسترن للبحث**، وهي تضطلع بأبحاث ونشر معلومات وخاصة من خلال الرسائل الإخبارية.

١١ **جمعية سيسترن للمنسوجات**، وهي بمثابة مشروع لتوليد الدخل عن طريق صنع مطبوعات نسجية وقمصان مطبوعة عن موضوعات من أعمال المسرح.

٢٤ - قام مكتب شؤون المرأة بإعداد بيان بالسياسة الوطنية بشأن المرأة، إستجابة للاستراتيجيات المرتقبة، وأقرته الحكومة في تموز/يوليه ١٩٨٧. وعمل المكتب على تنفيذ مبادرات السياسة من خلال برامج التعليم العام وغيرها من البرامج، ومن خلال مشاريع الاتصال والمشاريع المشتركة مع الوزارات المختصة في الحكومة، من أجل كفالة المساواة بين الجنسين وتحقيق المشاركة والتنمية للمرأة.

هاء - إنفاذ أحكام الاتفاقية

٢٥ - باستثناء أية أحكام تتعلق بالقانون الدولي العرفي، لا يمكن الاحتكام مباشرة إلى أحكام الاتفاقية ولكنها تنفذ من خلال تشريعات وطنية. وسوف ينافش ذلك بمزيد من التفصيل في إطار المادة ٢ وفي مواضع أخرى من التقرير.

ثانياً - معلومات تتعلق بمواد الاتفاقية

المادة ١

٢٦ - لا يوجد تعريف "للتمييز ضد المرأة" في مختلف القوانين التشريعية التي أقرها برلمان جامايكا. غير أن مفهوم التمييز يرد بياده في الدستور الذي ينص على عدم التمييز بسبب العرق أو الموطن الأصلي أو الآراء السياسية أو اللون أو العقيدة أو الجنس، لدى التمتع بالحقوق والحربيات الأساسية (المادة ١٣، الفصل الثالث من دستور جامايكا).

المادة ٢

٢٧ - سبقت الإشارة إلى الأحكام المتعلقة بالحقوق والحربيات الأساسية بموجب المادة ١ من الدستور. ويتمتع جميع الجامايكيين، وفقاً للدستور، بالحقوق والحربيات الأساسية بغض النظر عن عوامل مختلفة من بينها الجنس. ويشير التقرير الأولي لجامايكا بشأن الاتفاقية (CEDAW/C/5/Add.38) أيضاً إلى المادة ٤ من

القانون المفسر الذي ينص على أن الصياغة اللغوية التي تستعمل الجنس المذكر تتضمن أيضا الإناث في جميع التشريعات ما لم ينص على غير ذلك. وعليه فإن الحقوق التي يمنحها التشريع أو الواجبات التي يفرضها تتطبق بالتساوي على الرجل والمرأة ما لم ينص على غير ذلك بالتحديد.

- ٢٨ - والتمييز محاسب عليه عندما ينهض الدليل على اعتزامه أو حدوثه ووفقا لهذه السياسة، صدرت عدة قوانين في هذا الشأن. وأولى هذه القوانين مشمولة بالقرير السالف الذكر وتشمل ما يلي:

(أ) قانون المساواة في الأجر بين الرجل والمرأة - صدر هذا القانون في عام ١٩٧٥ ويحظر دفع أجر للمرأة أقل من أجر الرجل نظير القيام بعمل مماثل؛

(ب) قانون أجازة الأمومة - صدر هذا القانون في عام ١٩٧٩ ويهدف إلى حماية وضع المرأة العاملة أثناء الحمل؛

(ج) قانون لواح جوازات السفر - تم تعديل هذا القانون ليمنح المرأة حقوقا متساوية مع الأب فيما يتعلق بالموافقة على إصدار جوازات سفر لأطفالها.

- ٢٩ - وتشمل التشريعات الصادرة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير ما يلي:

(أ) قانون القضايا الزوجية لعام ١٩٨٩ - ألغى هذا القانون الأسباب القديمة للطلاق، وأحل محلها السبب الوحيد وهو فسخ الزواج الذي يتغذر إصلاحه. وأجرى القانون أيضا عددا من التغييرات الأخرى الرامية إلى استكمال القانون المتعلقة بالقضايا الزوجية، ومنها ما يهم المرأة بصورة خاصة، كما يلي:

'١' إلغاء دعوى الزوج للمطالبة بتعويض عن الأضرار الناجمة عن الزنا. وكانت هذه الدعوى تستند إلى مفهوم أن المرأة ملك لزوجها.

'٢' لأغراض إجراءات القضايا الزوجية، يحدد محل إقامة المرأة المتزوجة كما لو كانت إمراة وحيدة. وبالتالي، أجري تعديل للقاعدة القانونية العامة التي تقضي بأن يكون محل إقامة المرأة هو محل إقامة زوجها.

'٣' تمنح المادة ١٠ من القانون المحكمة العليا سلطة إصدار أمر مانع أو أمر آخر بشأن التماس أي من الزوجين لأغراض معينة، بما في ذلك "من أجل الحماية الشخصية لطرف في الزواج أو أي طفل له صلة".

(ب) قانون الوراثة (نفقة للمعالين) لعام ١٩٩٣ - يمنح هذا القانون الحق لأفراد أو معالين في أسرة المتوفى في التقديم إلى المحكمة بطلب للحصول على نفقة من تركته المتوفى استنادا إلى أن توزيع

التركة حسب شروط وصية المتوفى أو القانون المتعلق بانعدام الوصية لم يذكر هذه النقطة، والزوجة في القانون العام هي من بين الأشخاص الذين يحق لهم ذلك.

(ج) قانون الجنسية الجامايكية (المعدل) لعام ١٩٩٣ - يحقق هذا القانون أمرين على جانب كبير من الأهمية بالنسبة لهذه المادة. وينص القانون على:

- ٦٠ إعادة اكتساب الجنسية الجامايكية للأشخاص الذين تخلوا عنها
- ٧٠ منح الجنسية الجامايكية في حالة التبني المشترك لقاصر متبنى عندما يكون أي من المتبنين مواطناً جامايكياً.

والنص الوارد في الفقرة ٦٠ يفيد بصفة خاصة المرأة المتزوجة من أجنبي والتي تضطر إلى التخلي عن جنسيتها الجامايكية وفقاً للقانون المعمول به في بلد إقامة زوجها. ويمنح النص الوارد في الفقرة ٧٠ الحق للطفل المتبني في الحصول على الجنسية الجامايكية من خلال أي من الأم أو الأب الذي تبنيه، وهو تدبير مراافق لقانون الجنسية لعام ١٩٩٣.

(د) قانون العنف المنزلي وقع هذا القانون في عام ١٩٩٦. وبموجبه يجوز للزوجة التي وقعت عليها العنف المنزلي أو التي من المرجح أن يمارسه في حقها المدعى عليه، التقدم بطلب إلى القاضي المقيم:

ويتيح تعديل لنص في القانون لطرف ثالث أيضاً أن يتقدم بهذا الطلب نيابة عن الزوجة التي يُساء معاملتها إذا كانت تخشى القيام بذلك.

كذلك يتيح القانون لطرف أن يحصل على الحماية قبل ارتكاب الجريمة ويمكنه أن يحظر على المدعى عليه (الشخص الذي يلتمس الطالب صدور أمر ضده)، من خلال أمر من المحكمة، أن يدخل في أي منطقة محددة في الأمر أو يبقى فيها. وينص القانون أيضاً على أنه يمكن منع المدعى عليه من التحرش بالمدعى بأن يقوم بما يلي:

- ١٠ مراقبة أو ملازمة محل إقامة الأسرة المعيشية أو مكان عمل أو تعليم المدعى؛
- ٢٠ أو متابعة المدعى أو ملاحته في أي مكان؛
- ٣٠ أو إجراء مكالمات تليفونية متواصلة مع المدعى؛

٤' أو استخدام لغة خارجة أو ممارسة سلوك تجاه المدعي بطريقة تنطوي طبيعتها أو درجتها على التسبب في مضائق المدعي أو تسفر عن إساءة معاملته.

المادة ٣

٣٠ - يتواصل اتخاذ الخطوات، بما في ذلك التشريعات، التي من شأنها التشجيع على الإدماج الكامل للمرأة في عملية التنمية وضمان تمتعها بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية على قدم المساواة مع الرجل. وقد سبقت الإشارة في هذا التقرير إلى بعض هذه التدابير (انظر الفقرات ١٩ - ٢٥ والمادة ٢)، التي تستخدمها جامايكا لتحقيق هدف الإدماج الكامل.

٣١ - تتعكس "التدابير المناسبة" لكتلة ممارسة حقوق الإنسان والتمتع بها في اشتراك المرأة في العملية السياسية واتخاذ القرار. وقد ازدادت هذه المشاركة بشكل معندي، هي والوعي بالحاجة إلى تهيئة بيئية يمكن للمرأة في ظلها أن تشارك بقدر أكبر من الفعالية. غير أنه ما زال يتطلب بذل الكثير نظراً لاستمرار تهميش المرأة، وخاصة في أكثر المناصب نفوذاً في جامايكا. وواقع الأمر أن عدد النساء المشاركات في قرارات رسم السياسات ما زال منخفضاً. ومنذ استقلال جامايكا، على سبيل المثال، في عام ١٩٦٢، لم تعمل المرأة إلا كقائمة بأعمال الحاكم العام أو رئيس الوزراء عند غيابهما.

٣٢ - وعلى الرغم من ذلك، فإن بيان السياسة الوطنية بشأن المرأة (انظر الفقرتين ١٧ و ٢٥) يمثل ملماً رئيسياً في كفالة النهوض بالمرأة. وتشمل أهداف الوثيقة، في جملة أمور، ما يلي:

١' الإعتراف بالمستويات العالية الحالية للبطالة فيما بين النساء، وأن عمل المرأة ودخلها يؤثران تأثيراً مباشراً على مستويات معيشة الأطفال؛

٢' الإعتراف بأن كثيراً من مجالات العمل التي تهيمن عليها المرأة هي أيضاً مجالات ذات أجور منخفضة وظروف عمل هزيلة؛

٣' الإعتراف بأن ترتيبات الرعاية السليمة للطفل لا تزيد فحسب من كفاعة النساء العاملات ولكنها أيضاً تمثل استثماراً في مجال الأطفال وفي مستقبل جامايكا؛

٤' الإعتراف بأن الإصلاحات القانونية والإدارية ما زالت مطلوبة من أجل تحقيق حماية ومعاملة مناسبتين للمرأة بموجب القانون؛

٥' الإعتراف بأن المرأة تنفرد بقدرتها على إنجاب الأطفال وأن كثيراً من نسائنا مازلن بلاوعي ولا حول لهن في السيطرة على عدد مرات الحمل بما ينطوي عليه ذلك من آثار ضارة لهن ولأسرهن.

٣٣ - ويواصل مكتب شؤون المرأة التابع للحكومة تحقيق فرص الحصول على التعليم والتدريب والعمل، وتشارك في ذلك أيضاً مختلف المنظمات غير الحكومية المشار إليها في الفقرتين ٢١ و ٢٢. كما أن مركز أزمات المرأة الذي أنشئ في عام ١٩٨٥ لتوفير ملجاً مؤقتاً وإسداء المشورة للمرأة ضحية العنف المنزلي، ومؤسسة مركز المرأة للراهقات الذي يقدم المساعدة للحوامل من فتيات المدارس من أجل مواصلة تعليمهن وتعلم مهارات مهنية ووالدية، يشكون مؤسستين تشاركان أيضاً في مهمة تعزيز التهوض بالمرأة والإشراف عليه.

المادة ٤

تدابير خاصة مؤقتة

٣٤ - اعتراضاً بأنه من أجل إقامة المساواة قد يكون من الضروري اتخاذ تدابير تنطوي على تمييز بشكل إيجابي، توجه الأولويات الراهنة لمكتب شؤون المرأة نحو النساء الشابات (١٤ - ٢٤ سنة) والعجائز والعاملات بالمنازل. وتشمل هذه الأولويات: التعليم والتدريب على مهارات غير تقليدية من أجل خفض مستويات البطالة، وخاصة فيما بين النساء الشابات فضلاً عن التدريب الذي يراعي الفوارق بين الجنسين.

٣٥ - ويحرى استخدام حلقات العمل والمواد السمعية - البصرية لتحقيق هذه الأهداف.

٣٦ - وتم وضع قائمة مرجعية للرصد المتعلق ب النوع الجنس لاستخدامها في تقييم المشاريع الإنمائية المتعلقة بمراعاة الفوارق بين الجنسين. غير أن اللجنة التحضيرية الوطنية لجامايكا تفيد أن استخدام هذه القائمة محدود وأنه لم يوضع تقييم لفعاليتها.

٣٧ - وشملت أيضاً خطة التنمية الوطنية الخمسية لجامايكا ١٩٩٠ - ١٩٩٥ عنصراً ب شأن المرأة. وفي المناقضة المتعلقة بميزانية ١٩٩٧/٩٦، أعلن رئيس الوزراء عن اتجاه نية الحكومة إلى إنشاء لجنة معنية ب النوع الجنس والمساواة الاجتماعية. وتم أيضاً تشكيل لجنة توجيهية ضمن وحدة دعم الشرطة التابعة لمكتب رئيس الوزراء للتوصية بإطار عمل يمكن من خلاله تحقيق المساواة بين الجنسين بوصفها هدفاً للسياسة الاجتماعية وعملية ت McKay يمكن أن تتواصل على مر الزمن. وتعمل اللجنة في وقت واحد مع المنظمات الحكومية لإدماج نوع الجنس والمساواة الاجتماعية في أحجزتها وقدمت تقريراً مؤقتاً إلى البرلمان سوف تتولى دراسته لجنة الموارد البشرية التابعة للحكومة.

حماية الأسرة

٣٨ - ينطوي قانون أجازة الأسرة الذي تناوله التقرير الأولى لجامايكا بالنقاش على توفير حماية، إلى حد ما، لحقوق العمل بالنسبة للحوامل من النساء. وبالإضافة إلى ذلك، يشير التقرير الأولى أيضاً إلى المادة ٦٥ التي تم بموجبها تعديل قانون التعليم بحيث توفر أجازة أمومة للمدارسات. ولم يشر في هذا التقرير وإن كان ذلك قائماً منذ ١٩٧٩ إلى منح علاوة أمومة للمشتغلات بالمنازل بموجب مشروع التأمين الوطني.

وتعود المشغلات بالمنازل أسوأ فئات العاملين بأجر في جامايكا ويهدف هذا المشروع إلى تقديم مساعدة مالية إلىهن أثناء فترة الحمل.

٣٩ - ويحق للنساء اللاتي يمارسن الرضاعة الطبيعية الحصول على مساعدة مالية بموجب البرنامج الوطني للطوابع الغذائية.

٤٠ - وتقدم حكومة جامايكا أيضاً من خلال شبكة للمراكز الصحية على نطاق الجزيرة، خدمات شاملة لرعاية الأم والطفل تشمل خدمات ما قبل الولادة وأثنائها وبعدها، وصحة الطفل، والتحصين، وتنظيم الأسرة.

المادة ٥

٤١ - يبرز التقرير في مواضع أخرى منه الخطوات العملية التي تتخذها الحكومة والمنظمات غير الحكومية للتأثير في الاتجاهات النمطية والتوقعات المتعلقة بالمرأة. ويشمل ذلك المحاولات التي يبذلها مكتب شؤون المرأة لتشقيق الجمهور وتوعيته بالغوارق بين الجنسين (انظر الفقرات ٣٥ - ٣٧).

المادة ٥ (أ)

٤٢ - كما ورد في التقرير الأولي لجامايكا عن الاتفاقية، فإنه من بين التدابير المتخذة لمكافحة فكرة دونية الأنثى والقضاء على الصور النمطية لدور المرأة ما يلي: وضع مناهج دراسية ملائمة؛ وبذل جهود للتوعية لدى وسائل الإعلام (بما فيها عدم استخدام الإعلانات التي تميز بين الجنسين)؛ واستخدام المسارحيات ولا سيما من خلال فرق مثل فرقة مسرح سيسترن، وهو أحد المشاريع الأصلية لمكتب شؤون المرأة.

٤٣ - ويتناول دستور جامايكا لعام ١٩٦٢ مسألة التحizيات القائمة على فكرة دونية المرأة، فضلاً عن مسؤولية تنشئة الطفل. وبدأت في عام ١٩٩٤ عملية للإصلاح الدستوري، وكانت مسألة وضع مبادئ توجيهية واضحة للقضاء على التمييز ضد المرأة من بين التغييرات المشتملة بالنظر.

٤٤ - والفكرة المتداولة عن السياسة والسياسيين هي من نوع لا يشجع عدداً من النساء على دخول معترك السياسة. والفكرة القائلة بأن السياسة فاسدة وشريرة ووقف على الرجل، فضلاً عن تكاليف الوصول إلى العملية السياسية، كل ذلك يسفر عن مشاركة عدد قليل جداً من النساء. وعلى الرغم من أن النساء يشكلن غالبية العاملين في مجال السياسة، فإن قليلاً جداً منها يشاركن على مستوى اتخاذ القرار.

٤٥ - وتؤكد المقابلات مع النشطات من السياسيات على مستوى القواعد الشعبية، والمناقشات الجارية في المشاورات الوطنية، أن مشاركة المرأة في السياسة تقتصر بشكل حصري تقريباً على إدارة شؤون ...

الأجهزة الانتخابية، ولا تسهم بشيء في القرارات المتعلقة برسم السياسات، حتى بالنسبة للقضايا التي تمس المرأة. غير أنه حدثت زيادة متواضعة للغاية في عدد النساء اللاتي انتخبن إلى البرلمان. وكما ورد في موضع آخر من هذا التقرير، لم تنتخب سوى إمرأة واحدة في أول انتخابات عامة في عام ١٩٤٤ عقب الاقتراع المباشر العام، من بين ٣٢ مقعداً. ونجحت خمس مرشحات في انتخابات عام ١٩٨٠، و٦ في انتخابات ١٩٨٢. وفي الانتخابات العامة لسنة ١٩٨٩ تم انتخاب ٣ نساء، وانتخبت ٧ في عام ١٩٩٣ وبذلك يكون عدد النساء اللاتي انتخبن للبرلمان قد تحرك من واحد من مجموع ٣٥ في عام ١٩٤٤ إلى ٧ من مجموع ٦٠ في ١٩٩٣ و ٨ من مجموع ٦٠ في ١٩٩٧.

٤٦ - وقد تعززت التربية السياسية في الفترة الأخيرة بفضل جهود اللجنة السياسية للمرأة، وهي منظمة غير حكومية أنشئت في عام ١٩٩٢. وقامت هذه المجموعة بتنظيم حلقات عمل ومنتديات عامة وبرامج إذاعية وعدد من الأنشطة الأخرى الرامية إلى زيادةوعي المرأة بالعملية السياسية. وتولت أيضاً مراكز إمكانيات المرأة والوصول إليها ورابطة المنظمات النسائية في جامايكا رعاية برامج تثقيفية. ونظمت المراكز النقابية المشتركة للبحث والتطوير برنامجاً في الشعريات لزيادة إدراك المرأة للسلطة في الحركة النقابية، وتولت تدريبها للوصول إلى مراكز عليا.

٤٧ - وقد أسهمت الإجراءات الإيجابية التالية في التأثير على التصور الشائع بأن التعليم حكر على الرجل:

(أ) إلغاء الرسوم الدراسية حتى المستوى الجامعي مما أتاح لكثير من النساء تحسين وضعهن الاقتصادي من خلال تحسين فرص التعليم.

(ب) إجراء تعديلات لنظام التعليم في عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ أتاحت للحوامل من فتيات المدارس أداء الامتحانات ومنح المدرسات المتزوجات وغير المتزوجات أحازة أمومة.

(ج) قامت حكومة جامايكا أيضاً بتوسيع إعانتها لمؤسسة مراكز المرأة التي توفر تعليماً مستمراً للحوامل من فتيات المدارس وتقدم أيضاً رعاية للأطفال حتى يتأهلن لأمهات الشابات العودة إلى المدرسة بعد ولادة أطفالهن.

٤٨ - وهناك تغييرات أخرى في مجال التعليم تشمل ما يلي:

(أ) إدخال الرسم التقني بالنسبة لجميع الفتيات اللاتي يلتحقن بمدرسة ثانوية للبنات

(ب) إنشاء مبني مؤخراً لإقامة نحو ٣٠ إمرأة في أكاديمية هارت لمهارات البناء والتشييد في بورتمور. وكانت الإقامة سابقاً تقدم للمتدربين الذكور فقط على الرغم من أن فرص الحصول عليها مفتوحة أمام الرجل والمرأة كليهما.

٤٩ - وتشمل الغايات والأهداف الاستراتيجية التي حددتها اللجنة التحضيرية الوطنية في عام ١٩٩٤ بالنسبة للمستقبل ما يلي:

(١) إدراج العوامل المتعلقة بنوع الجنس في سياسة التعليم وتخطيشه وبرمجه من أجل النساء على التنميـط الجنسي في التعليم والتدريب في المناهج الدراسية للمدارس والمؤسسات التعليمية الأخرى، وخاصة كليات التربية.

(٢) ينبغي لوزارة التعليم والثقافة وضع سياسة لكتابـة قبول البنات والبنين على قدم المساواة في المدارس الثانوية. وتنطوي الامتحانـات العامة للقبول، كما هي قائمة حاليا، على تميـيز ضد البنات اللاتي وإن كن يحصلن على درجات عالـية إلا أنهـن لا يمكنـ من الالتحاق بالمدارس بسبب السياسـة التي ترمي إلى الحفاظ على نسبة ١:١ تقريباً بين الذكور والإثـاث في المدارس الثانوية.

(٣) ينبغي للوزارـة أيضاً أن تضع سياسـات وأهداف فاعلة من أجل تغيـير البرمـجة التقليـدية القائمة على التنميـط الجنسي في برامج التعليم المهني في كل من المؤسسـات التعليمـية النظامـية وغير النظمـية. ويتـعـين ربط برامج التدريب بفرص العمل التي تتحـدد من خـلال تخطيـط الموارـد البشرـية. ومن الأهمـية بمـكان توفير التعليم والتدريب غير النظمـيين للمرأـة في المناطق الريفـية.

٥٠ - وكان لأجهزة الإعلام أثر تدميري في مفهوم الأنثـى على مدى سنوات مع عرض جسد المرأة في أغلب الأحيـان للتـرويج للسلـع. غير أن العـقد الماضي شـهد تحسـناً جـوهـرياً في تصـوـير المرأة. وخلـال الثـمانـينـات، تم إـفـراد مـسـاحة لـقـضاـيا المرأة في أـجهـزة الإـعلام المـطبـوعـة. وبـدـأت صـحـيـفة "ـغـلـيزـ" الـيوـمـيـة نـشـر صـفـحة إـسـبـوعـياً عنـ المرأة، كما يتـضـمـنـ المـلـحـقـ الأـسـبـوعـيـ لـصـحـيـفة "ـفـلـيـرـ" الـمعـرـوفـ باسم "ـجاـماـيـكاـ رـيـكـورـدـ"، (وـكانـ فيـ السـابـقـ صـحـيـفةـ جـاماـيـكـيـةـ يـوـمـيـةـ)، مـقاـلاتـ عنـ المرأة، وبـذـلـ جـهـدـ واـضـحـ فيـ مـجالـ الإـعلـانـ لـعـرـضـ صـورـ للـمرـأـةـ تـتـمـيـزـ بـالـإـيجـابـيـةـ وـالـحـيـوـيـةـ.

٥١ - وقد ظـهرـ مـزـيدـ منـ الضـيـوفـ منـ النـسـاءـ فيـ أـجـهـزةـ الإـعلامـ الـعرـقـيـةـ فيـ برـامـجـ تـتـنـاـولـ قـضاـياـ المرأةـ وـتـتـبـحـ تـلـقـيـ مـكـالـمـاتـ هـاتـفـيـةـ منـ نـسـاءـ يـطـلـبـنـ المشـورـةـ وـالـمـعـلـومـاتـ. وـتـحـولـتـ تـدـريـجيـاً الأـذـاعـيـةـ التـيـ بدـأـتـ بـضـيـوفـ أـغـلـبـهـمـ منـ الرـجـالـ إـلـىـ ضـيـوفـ نـسـائـيـةـ أـيـضاـ. وـأـدـىـ ذـلـكـ إـلـىـ زـيـادـةـ عـدـدـ المـكـالـمـاتـ الـهـاتـفـيـةـ الـوارـدةـ منـ النـسـاءـ وـمـشـارـكـتـهـنـ فيـ الـمـنـاقـشـاتـ الـجـارـيـةـ حـولـ قـضاـياـ الـوطـنـيـةـ وـالـمـجـتمـعـيـةـ التـيـ تـمـسـ حـيـاتـهـنـ.

٥٢ - وقد نـظـمـتـ درـاسـةـ لـلـمـرـأـةـ فيـ أـجـهـزةـ الإـعلامـ الـكـارـيـبـيـةـ منـ خـلالـ الـمـعـهـدـ الـكـارـيـبـيـ لـلـإـعلامـ فيـ موـنـاـ فيـ عـامـ ١٩٩٣ـ. وـتـفـيدـ الـدـرـاسـةـ بـمـاـ يـلـيـ:

(أ) تركـيبـ هـرمـيـ للـعـامـلـاتـ فيـ أـجـهـزةـ الإـعلامـ حيثـ يـتـواـجـدـ مـعـظـمـهـنـ عـنـ الـقـاعـدـةـ وـيـعـمـلـ كـمـنـدـوبـيـنـ وـمـقـدـمـيـ بـرـامـجـ وـمـحرـرـيـنـ، وـقـلـيلـ مـنـهـنـ فيـ الـإـدـارـةـ الـمـتوـسـطـةـ أوـ الـعـلـيـاـ أوـ فيـ مـنـاصـبـ رـسـمـيـةـ. وـأـكـدـتـ الـدـرـاسـةـ أـيـضاـ أـنـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ أـنـ كـثـيرـاـ مـنـ النـسـاءـ يـعـمـلـ فيـ أـجـهـزةـ الإـعلامـ . . .

فإن فرص وصولهن إلى عضوية مجالس الإدارات متعددة، ولا يصل إلى هذا المستوى أكثر من ٢٠ أو ٣٠ في المائة إلا في النادر.

(ب) ينعكس التمييز الجنسي في وجود عدد ضئيل من المهندسات والتقنيات ومشغلات الكاميرات؛ وعدد قليل من النساء في الألعاب الرياضية والتصوير والرسوم المتحركة.

(ج) تمييز مؤسسي مثل ساعات العمل الطويلة التي لها أثر سلبي على مسؤوليات الأسرة "وضغط نفسي من الرجال في المؤسسة" وخاصة بالنسبة للنساء في مراكز اتخاذ القرار. وتؤثر هذه العوامل تأثيراً سلبياً على فرص الترقى لدى النساء.

(د) محتوى نمطي (المطبوعات والإعلام المرئي والإعلان). وثمة توافق في الآراء على أنه تداع بانتظام قضايا المظاهر البدني والعنف والجريمة والعروض التي تصور المرأة، في حين تحظى القضايا الرئيسية مثل الحقوق القانونية والأبوة والقضايا المالية وتنظيم الأعمال بتفصيلية أقل انتظاماً.

- ٥٣ - وتشكلت في عام ١٩٨٧ الجمعية النسائية لرصد أجهزة الإعلام. وهي مشروع للبحث تضطلع به جمعية سيسترن للأبحاث وتشير إلى العنف ضد المرأة على الأصعدة الشخصية والمجتمعية والوطنية على أنها تشكل عائقاً خطيراً للتنمية. وبسبب هذه الدراسة تم تشكيل مجموعة لرصد أجهزة الإعلام وتقييم الصلة بين العنف والرسائل السافرة والضئيلة التي تداع في البرامج والعروض الإعلامية. ومن بين أهداف الجمعية النسائية لرصد أجهزة الإعلام ما يلي:

(أ) استحداث مهارات لنقد أجهزة الإعلام، وخاصة فيما يتعلق بأدوار الجنسين.

(ب) السعي لدى مدیري البرامج لضمان عدم إذاعة أو نشر مواد توحى بالعنف أو تتضمن عنه أو تشجعه.

(ج) السعي لدى المعلمين لضمان التزامهم بمعيار عمليهم.

- ٥٤ - وقامت الرابطة الصحفية لجامايكا في عيدها الخمسين بتعيين أول رئيسة لها في عام ١٩٩٣.

- ٥٥ - ودخلت سوق الإعلام محطات إذاعية جديدة ومحطة تليفزيونية جديدة، وأتاحت هذه المحطات فرصاً أمام المرأة في الإدارة. ويشارك عدد من النساء في إدارة هذه الشركات أكبر من عدهن في دور الإعلام القديمة.

المادة ٥ (ب)

٥٦ - يشترك المجلس الوطني لتنظيم الأسرة ومكتب شؤون المرأة بنشاط في برامج ترويجية لتنمية الجمهور بواجبات الآباء وبالمسؤولية المتكافئة لكل منها في تنمية و التربية الأطفال. وتسعى كلتا المنظمتين إلى تعزيز استقرار الأسرة وحماية الأطفال، فضلاً عن إدماج الآباء في عملية الرعاية الأبوية.

المادة ٦

٥٧ - يعالج قانون الجرائم الواقعة على الأشخاص استغلال المرأة من خلال الاتجار والبغاء، وينص القانون على جملة أمور منها:

"كل من يختطف إمرأة أياً كان عمرها أو يحتجزها رغم إرادتها بقصد الزواج أو الاتصال الجنسي بها، أو يحملها على الزواج أو الاتصال الجنسي بأي شخص آخر، يكون مرتكباً لجريمة، وإذا ما أدین سوف يعاقب بالسجن لمدة لا تتجاوز ١٤ عاماً مع الأشغال الشاقة أو بدونها"

٥٨ - وينص القانون أيضاً على ما يلي:

"كل من يأخذ أو يتسبب في أخذ فتاة غير متزوجة دون سن السادسة عشرة من عصمة أبيها أو أمها ورغم إرادة أي منهما أو أي شخص آخر يتولى رعايتها من الناحية القانونية، يكون مرتكباً لجريمة، وإذا ما أدین سوف يعاقب بالسجن لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات مع الأشغال الشاقة أو بدونها"

٥٩ - ويتضمن قانون الجرائم الواقعة على الأشخاص أيضاً نصاً يتعلق بالبغاء. ووفقاً للقانون فإن أي شخص:

(أ) يُحرض أو يحاول تحريض أي فتاة أو إمرأة دون سن الثامنة عشرة، ولا يعرف عنها أنها بغي أو فاسدة، على الاتصال الجنسي غير المشروع، سواء داخل الجزيرة أو خارجها، بأي شخص آخر؛ أو

(ب) يُحرض أو يحاول تحريض إية إمرأة أو فتاة على أن تتحرف البغاء سواء داخل الجزيرة أو خارجها؛ أو

(ج) يُحرض أو يحاول تحريض إية إمرأة أو فتاة على مغادرة هذه الجزيرة، بقصد أن تصبح بغيها، أو نزيلة دار للبغاء في مكان آخر، أو تتردد عليها؛ أو

(د) يُحرض أو يحاول تحريض أية إمرأة أو فتاة على ترك مكان سكناها المعتمد في هذه الجزيرة (على ألا يكون هذا المكان دارا للبغاء)، بقصد أن تصبح، لأغراض البغاء، نزيلة دار للبغاء أو تتردد عليها داخل الجزيرة أو خارجها، يكون مرتکبا لجريمة، وإذا ما أُدين سوف يعاقب بالسجن لمدة لا تتجاوز ثلاثة سنوات مع الأشغال الشاقة أو بدونها".

٦٠ - ولن يُدان أي شخص بأية جريمة بموجب هذه المادة بشهادة شاهد واحد ما لم تعزز هذا الشاهد واقعة مادية مشفوعة ببيانه تدين المتهم.

المادة ٧

٦١ - يتمتع كل مواطن في جامايكا، بصرف النظر عن الجنس أو العنصر أو الرأي السياسي أو اللون أو العقيدة، بحق المشاركة في إدارة الشؤون العامة سواءً بطريقة مباشرة أو من خلال ممثليين ينتخبون في انتخابات حرة. ويتمتع كل مواطن أيضاً بحق التصويت والانتخاب ليشغل منصبها سياسياً في انتخابات ينص الدستور على إجرائها مرة كل خمس سنوات على الأقل.

٦٢ - ويقضى قانون التجنيد من الأهلية بسبب الجنس بعدم شرعية إبعاد المرأة من الوظائف العامة أو المدنية أو القضائية بسبب جنسها أو حالتها الزواجية.

٦٣ - غير أنه من الجدير بالذكر أن هناك شروطاً تتعلق بالسن بالنسبة للأشخاص الذين ينتخبون لشغل مقعد في مجلس النواب وكذلك الأشخاص الذين لهم حق التصويت. ذلك أن المادة الثالثة (٣) من قانون تمثيل الشعب تنص على أنه لا يحق لأي شخص أن يُدلي بصوته إذا كان عمره دون ١٨ سنة. وتحظر المادة ٣٩ من الدستور أي شخص دون سن ٢١ من أن يكون عضواً في مجلس الشيوخ أو مجلس النواب.

٦٤ - وعلى الرغم من قلة عددهن، فإن النساء يشاركن في العملية السياسية في جامايكا. وتبرز الإحصاءات التالية ما يلي:

- يوجد في جامايكا ١٤ أميناً، واحد لكل وحدة إدارية، مسؤول عن تمثيل الحاكم العام في الوحدة المعينة. ومن هؤلاء الأمانة الأربع عشر، ١٣ من الذكور، وواحدة من الإناث.

- ومن بين العمدة الثلاثة عشر، الذين يمثلون أيضاً الوحدات الأربع عشرة، ٣ من الإناث.

- وفي عام ١٩٩٤، كان هناك ٢٤ إمرأة من بين ١٨٧ مستشاراً محلياً للحكومة.

- ينقسم برلمان جامايكا إلى فرعين، مجلس الشيوخ أو المجلس الأعلى، ومجلس النواب أو المجلس الأدنى. ويتألف مجلس الشيوخ من 21 عضواً معيناً، بما في ذلك رئيس المجلس، في حين يتتألف مجلس النواب من 60 عضواً منتخبًا.
- وكان رئيس مجلس الشيوخ في 7 أيلول/سبتمبر 1995 إمرأة، بينما كان ثلاثة من الشيوخ العشرين المتبقين من النساء. ومن ذاتية أخرى، ضم مجلس النواب في حزيران/يونيه 1996، 6 من النساء.
- وعقب انتخابات كانون الأول/ديسمبر 1997، أدت إمرأة اليمين بوصفها أول رئيسة لمجلس النواب، في حين أن منصب الوكيل في البرلمان الأخير تولته أيضًا إمرأة.
- ٦٥ - وثمة تصور في جامايكا بأن النساء يحرزن تقدماً سريعاً في سلسلة المناصب الإدارية. غير أن الواقع ينفي أن من بين كل 100 إمرأة عاملة يوجد نحو ثمان فقط يشغلن نوعاً من المناصب الإدارية وتوجد نسبة لا يأس بها من هذا العدد في التعليم والتمريض.
- ٦٦ - وأصبحت المرأة الآن أكثر ظهوراً في النقابات العمالية. ويكشف تقرير لعام 1994 عن وضع المرأة في جامايكا عن أن معهد التعليم النقابي بجامعة الهند الغربية تعمل به إمرأة مسؤولة عن الإشراف العلمي وتشترك في برامج التعليم والتدريب للنساء في النقابات العمالية. ويكشف التقرير أيضاً أن عدد الفتيان من النساء والمشتركات في قطاع الأعمال قد إزداد بين عامي 1985 و 1993.
- ٦٧ - وتشترك المرأة بنشاط أيضاً في المنظمات غير الحكومية مثل اللجنة السياسية النسائية التي تتولى إعداد المرأة للدخول في معركة الحياة العامة والسياسية.
- العادة ٨
- ٦٨ - لدى المرأة في السلك الخارجي الجامايكى فرصـة متكافـفة مع الرجل للوصـول إلى المناصب الدبلوماسـية والدولـية عندما تمتـلك المؤـهلات والخبرـة الفـنية الـلازمـة.
- ٦٩ - ونـسبة النساء إلى الرجال على مختلف المستـويـات في السـلك الدـبلومـاسي (فـئة الخـدـمة الـخارـجـية) هي كـما يـليـ:

<u>الرتبة</u>	<u>النسبة (%)</u>	<u>المستوى</u>	<u>إمرأة</u>	<u>رجل</u>
سكرتير دائم رؤساء بعثات مدیرون رئیسیون (الرتبة ٧) (الرتبة ٨)	٣٠	ادارة	٧٠	
	٤٠	تنفيذية		
		ادارة عليا	٦٠	
رؤساء بعثات مدیرون (الرتب ٥ و ٦ و ٧)	٧٧	ادارة	٦٣	
	٧٧	متوسطة		
		اداريون	٧٧	
نواب مدیرین نواب رؤساء بعثات موظفو الخدمة الخارجية (الرتبتان ٣ و ٤)	٧٣	مبتدئون	٧٣	
		موظفو الخدمة الخارجية		
(الرتبتان ١ و ٢)			٦٢	٣٨%
			و	رجال نساء

٧٠ - وبالإضافة إلى ذلك، يوجد نص في لوائح الخدمة الخارجية يتيح تعيين الزوجين في مقر واحد ضمن الخدمة الخارجية الجامايكية حيثما أمكن وكان ذلك مناسباً.

٧١ - ونسبة النساء إلى الرجال في منصب رؤساء البعثات الدبلوماسية لجامايكا في الخارج هي كما يلي:

٣٨% نساء و ٦٢% رجال

وبغض النظر عن هذه الأرقام تعني وزارة الخارجية بإيلاً اعتبار متساو لكل من المرأة والرجل على أساس المؤهلات والخبرة واحتياجات الوزارة في شغل المناصب الشاغرة ضمن السفارات والمنصوصيات السامية لجامايكا في الخارج.

المادة ٩

٧٢ - قطعت التعديلات للقوانين الجامايكية للجنسية والمواطنة (١٩٩٣) شوطاً طويلاً في كفالة حق المرأة في اكتساب جنسيتها أو تغييرها أو الاحتفاظ بها:

قانون المواطننة الجامايكية (التعديل) لعام ١٩٩٣

(أ) يقضى بإعادة اكتساب الجنسية الجامايكية للأشخاص الذين تخلوا عنها

(ب) يمنح الجنسية الجامايكية في حالة التبني المشترك، لقاصر مشمول بالتبني إذا كان أي من المتبنين مواطننا جامايكيا

ويؤيد النص الوارد في (أ) بصفة خاصة المرأة التي تتزوج من أجنبي وتضطر إلى التخلي عن جنسيتها الجامايكية وفقاً لقانون بلد إقامة زوجها. وبموجب النص الوارد في (ب) يحق للطفل المتبني الحصول على الجنسية الجامايكية من خلال أي من أمه أو أبيه الذي تبناه وهو تدبير مراافق لقانون الجنسية (التعديل الدستوري) لعام ١٩٩٣.

قانون الجنسية (التعديل الدستوري) لعام ١٩٩٣

٧٣ - ينص هذا القانون باختصار على أنه يحق للشخص المولود خارج جامايكا الحصول على الجنسية الجامايكية من خلال أي من أبويه، وعلى حق الرجل الذي يتزوج من إمرأة جامايكية في اكتساب الجنسية الجامايكية من خلال التسجيل. وقد أزال هذا التعديل نوعاً من عدم التوازن بين الجنسين فيما يتعلق بقدرتهما على نقل الجنسية الجامايكية إلى أبناءهما المولودين خارج جامايكا وحق الزوجين في الجنسية الجامايكية بسبب الزواج. وهذا عكس قانون الجنسية القديم الذي كان الأب بموجبه هو الشخص الوحيدة الذي يمكن من خلاله منح الجنسية - الآباء بالنسبة، والزوجة بالحق في التسجيل.

المادة ١٠

٧٤ - على الرغم من حدوث عدد من التغييرات في قطاع التعليم منذ عام ١٩٨٥، فإن التخطيط لهذه التغييرات وتنفيذها لم يسترشدا بأي تحليل يتعلق بنوع الجنس، ومن ثم لم توضع أحكام معينة بالنسبة للطلابات مقابل الطلبة. كذلك لم يجر أي تحليل لأثر نوع الجنس على المشروعات المضطلع بها التي قد توفر معلومات عن الفروق بين البنات والبنين في المبادرات التي تم تنفيذها. غير أن بعض هذه المبادرات هي كما يلي:

(أ) تحويل بعض المدارس الثانوية الجديدة إلى مدارس عليا. ويرمي مشروع حكومة جامايكا لارتقاء بمستوى المدارس الثانوية إلى الارتقاء بمستوى ٧٩ مدرسة ثانوية جديدة إلى مدارس عليا من خلال الارتقاء المادي وتدريب المعلمين وإعادة التصنيف.

(ب) بدأ في عام ١٩٨٩ تنفيذ مشروع لتنمية الموارد البشرية من أجل تحسين نوعية التعليم في المرحلة قبل الابتدائي والتعليم الأساسي، وتقديم الخدمات التعليمية، وتشجيع المزيد من المجتمعات المحلية على المشاركة في التعليم ودعم مختلف الجوانب المتعلقة به. ويمثل برنامج التعليم الابتدائي (جامايكا/وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة) الذي بدأ تنفيذه في عام ١٩٩١ دعماً لهذا المشروع وينطوي أيضاً على تقديم مساعدة مالية لتجديد المدارس والأخذ بنظام استئجار الكتب وتوفير منح تعليمية. وتشمل بعض عناصر هذا المشروع ما يلي:

١' برنامج النهوض بتعليم الطفولة الذي قدم مرافق مادية محسنة إلى ٢٠٠ مدرسة للمرحلة قبل الابتدائية، و ٣١٥ مدرساً، كلهم من النساء تقريباً، مع تدريب أثناء العمل.

٢' برنامج التغذية المدرسية لجامايكا/البرنامج الغذائي العالمي الذي قدم أغذية مطهوة أو كعك وألبان إلى ٣٠٥ طالب.

(ج) وتم وضع وتنفيذ برنامج وطني للتقييم. واستحدثت مشروع إدارة قطاع التعليم لجامايكا/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي بدأ العمل به في ١٩٩٠ وامتد حتى ١٩٩٣، أدوات للاختبار والتقييم لمراحل تحصيل الطلبة فضلاً عن تقييم المعلمين.

(د) أنشئت في عام ١٩٩١ الوكالة الوطنية للتدريب لتضطلع بالتنسيق بين برامج التدريب التي ترعاها الحكومة على نطاق الجزيرة، بما في ذلك البرامج المقدمة من خلال برنامج تدريب العمالة والموارد البشرية. وتضطلع الوكالة الوطنية للتدريب بالنهوض بالتدريب التقني والمهني وتنظيمه لتلبية احتياجات البلد والحفاظ على المستويات.

(هـ) وهناك مشروعان لتوفير الكتب المدرسية لاستعمالها في المدارس. وثمة حاجة عاجلة في كلا المشروعين لتحليل محتويات الكتب من أجل تحديد أي تحيزات على أساس نوع الجنس وإزالتها من المادة إذا وجدت.

(و) ويجري حالياً تنفيذ مشروع إصلاح التعليم الثانوي، ومن المقرر القيام، كجزء من إصلاح المناهج، بإدخال مادة الموارد والتكنولوجيا بوصفها مجالاً موضوعياً لجميع الطلبة في الصفوف ٧ - ٩. ومن شأن ذلك أن ينهي التفرقة في المدارس بين الفنون الصناعية للذكور والعلوم المنزلية للإناث.

(ز) وعملت حكومة جامايكا على توسيع الدعم المقدم إلى مؤسسة مركز المرأة التي تقدم تعليماً مستمراً للحوامل من فتيات المدارس ويقدم أيضاً رعاية للطفل من أجل السماح لهن بالعودة إلى المدرسة بعد ولادة أطفالهن.

- ٧٥ - وأجري عدد من التغييرات الصغيرة على أساس كل مؤسسة على حدة. ومن أمثلة ذلك ما يلي:

(أ) إدخال الرسم التقني لجميع الفتيات اللاتي يلتحقن بالمدارس الثانوية للبنات.

(ب) القيام في الآونة الأخيرة بإنشاء سكن لإقامة نحو ٣٠ إمرأة في أكاديمية هارت في بورتمور لمهارات البناء والتشييد. وعلى الرغم من أن القبول في هذه المساكن كان متاحاً لكل من الرجل والمرأة، فلم يقدم السكن في السابق إلا للمتدربين الذكور.

(ج) أنشأت جامعة الهند الغربية مشروعًا للتعليم عن بعد يتبع للرجل والمرأة عبر منطقة البحر الكاريبي فرصة الحصول على دراسات جامعية مع بقائهم في مجتمعاتهم داخل أوطنهم. ومن المحتمل أن يكون ذلك، فضلاً عن واقع أن الدراسات كانت تقدم في ميدان التعليم بصفة رئيسية، هو السبب في الاشتراك القوي للمرأة في الاستفادة من هذا النوع من التحصيل.

(د) تم توسيع برنامج دراسات المرأة والتنمية في جامعة الهند الغربية الذي بدأ تنفيذه في عام ١٩٨٢ ليشمل مركزاً لدراسات إدماج الجنسين في التنمية الذي أنشأ في أيلول/سبتمبر ١٩٨٢. ومنذ عام ١٩٨٦ يقوم مشروع للتعاون في التدريس والبحث في مجال دراسات المرأة والتنمية بالربط بين جامعة الهند الغربية ومعهد الدراسات الاجتماعية في لاهاي من خلال تمويل من وزارة التعاون الإنمائي ببولندا.

- ٧٦ - وأنشئت أيضاً عدة مؤسسات وبرامج على نطاق الجزيرة. وهذه تشمل:

(أ) المجلس الوطني للتعليم الذي أنشأ في عام ١٩٩٣. ومن المتوقع أن يعمل كحلقة اتصال بين المجتمعات المدرسية وجهاز رسم السياسات بوزارة التعليم.

(ب) المجلس الجامعي لجامايكا الذي يعتمد ويراقب مؤسسات المرحلة بعد الثانوية والمؤسسات الجامعية والاتصال بها في محاولة للحفاظ على مستويات مناسبة.

(ج) المجلس المشترك للتعليم الجامعي الذي تشكّل في عام ١٩٩١ ويمثل جميع مؤسسات المرحلة بعد الثانوية والمؤسسات الجامعية العامة فضلاً عن تسجيل المؤسسات الجامعية ووحدات التدريب الخاصة. ويضطلع المجلس بحل المشكلات العامة وتعزيز الاتصالات والتعاون والتخطيط المتكامل والتنسيق بين التوصيات المقدمة إلى وزارة التعليم المتعلقة بالسياسات.

- ٧٧ - وتشمل مبادرات أخرى تساعد المرأة والرجل في متابعة تعليمهما ما يلي:

(أ) زيادة المساعدات المالية المقدمة للطلبة من خلال القروض.

(ب) التوسيع في البرامج في مجالات الهندسة المعمارية وتنظيم الأعمال والتدريب على الإدارة.

(ج) مؤسسات ذات ترتيبات خاصة لتسهيل فرص الوصول إلى التدريب في مهن التمريض والتدريس، وهي مهن تهيئن عليها المرأة عادة. ويتم قبول المتدربيين المحتملين وتزويدهم بالتعليمات التي تساعدهم على التأهل للالتحاق بها.

(د) إعادة تطبيق المنح الدراسية للمعلمين في جامعة الهند الغربية بوصف ذلك جزءاً من مشروع البنك الدولي. ويجري أيضاً تقديم حواجز خاصة لمدرسي العلوم على أن يمارسوا التدريس بعد التخرج.

(هـ) إنشاء مراافق لاختبار الأطفال الموهوبين والأطفال المعاقين في مجال التعلم وإدراج برنامج خاص لهؤلاء الأطفال في بعض المدارس.

(و) الاستمرار في دعم الأطفال من الكنائس والمؤسسات الخاصة. ويقوم ذلك بدور هام في استكمال موارد الحكومة في هذا المجال.

- ٧٨ - وفي عام ١٩٩٤ أصدرت وزارة التعليم كتيباً يتضمن تحليلاً حسب الجنس للبيانات المتعلقة بالتعليم عن الفترة ١٩٩٣ - ١٩٩٤. ويرد بعض هذه البيانات في الجداول التالية:

توزيع المقيدين بمرحلة الطفولة المبكرة
حسب نوع المدرسة والجنس، ١٩٩٤/٩٣

نوع المدرسة	مجموع المقيدين	% ذكور	% إناث
المدارس الأساسية المعترف بها	٩٨٤٠١	٤٩,٦	٥٠,٤
المدارس الأساسية غير المعترف بها	١٠٠٣٧	٥٠,٤	٤٩,٦
مدارس الأطفال	١٠٠٤٧	٤٨,٩	٥١,١
قسم الأطفال (ابتدائي)	٤١٣٧	٤٨,٦	٥١,٤
قسم الأطفال (جميع الأعمار)	١٨٢٢	٥١,٨	٤٨,٢
المجموع	١٢٤٤٥٤	٤٩,٧	٥٠,٤

توزيع المقيدين بالمرحلة الابتدائية
حسب الصف الدراسي، ١٩٩٤/٩٣

الصف	ذكور	% ذكور	إناث	% إناث	المجموع
١	٢٦٩٤٥	٥٠,٠	٢٦٩٢٥	٤٨,٠	٥٣٨٥٠
٢	٢٦٥٥٣	٥١,٩	٢٤٦٤٩	٤٨,١	٥١٢٠٢
٣	٢٦٧١٤	٥١,٢	٢٥٤٩٤	٤٨,٨	٥٢٢٠٨
٤	٢٧٣٥٦	٥١,٣	٢٥٩٢٧	٤٨,٧	٥٣٢٨٣
٥	٢٦٥٩٢	٥٠,٩	٢٥٦٩٥	٥١,١	٥٢٢٨٧
٦	٢٤٣٤٣	٤٨,٢	٢٦١٩٨	٥١,٨	٥٠٥٤١
المجموع	١٥٨٤٨٣	٥٠,٦	١٥٤٨٨٨	٤٩,٤	٣١٣٣٧١

النسبة المئوية للتوزيع المقيدون بالمرحلة الثانوية
حسب نوع الجنس والمدرسة، ١٩٩٤/٩٣

نوع المدرسة	المجموع	ذكور	إناث	النسبة المئوية		من المجموع	النسبة المئوية		ذكور	إناث	المجموع	المقيدين	مجموع	نوع المدرسة
				ذكور	إناث		ذكور	إناث						
جميع الأعمار	٢٦٨٧٠	٢٤١٤٢	٤٧,٣	٥٢,٧	٥١٠١٢	٢٣,٦	٤٢٩	٤٨,٢	٥١,٨	٤٢٩	٢٠٣٧	٢١٩٢	٢,٠	ابتدائي وإعدادي
ثانوي حديث	٢٤٨٩٣	٢١٤٥	٤٦,٠	٥٤,٠	٤٦٠٩٨	٢١,٣	٦٦٩٦٤	٦٠,١	٣٩,٩	٦٦٩٦٤	٤٠٢٢٠	٢٦٧٤٤	٣١,٠	ثانوي عال
شامل عال	١٥٥٤٠	١٦٥٣٦	٥١,٦	٤٨,٤	٣٢٠٧٦	١٤,٨	١٤٤٦٠	٥١,٧	٤٨,٣	١٤٤٦٠	٧٤٨٣	٦٩٧٧	٦,٧	تقني عال
مهني/زراعي	٦٣٧	٥٧٢	٤٧,٣	٥٢,٧	١٢٠٩	٠,٦	٢١٦٠٤٨	٥١,٩	٤٨,١	٢١٦٠٤٨	١١٢١٩٥	١٠٣٨٥٣	١٠٠,٠	المجموع

المقيدون بكلية الآداب والعلوم والتكنولوجيا
حسب نوع الجنس والقسم، ١٩٩٤/٩٣

الاقسام	ذكور	إناث	%	المجموع		
					%	إذاث
البناء	٣٧٤	٨٥	٨١,٥	٤٠٩	١٨,٥	
المدرسة الكاريبيّة للهندسة المعمارية	٨٠	٣٦	٦٩,٠	١١٦	٣١,٠	
التجارة	٦٢١	١٤٥٢	٣٠,٠	٢٠٧٣	٧٠,٠	
دراسات الحاسوب	٣٨٩	٣٠٤	٥٦,١	٦٩٣	٤٣,٩	
الهندسة	١٠٩٥	٥٢	٩٥,٥	١١٤٧	٤,٠	
الضيافة وعلوم الأغذية	٤٩	٣٩٩	١٠,٩	٤٤٨	٨٩,١	
العلوم وعلوم الصحة	١٣٩	٣٠٩	٣١,٠	٤٤٨	٦٩,٠	
التعليم التقني	١٤٠	٤٢١	٢٥,٠	٥٦١	٧٥,٠	
المجموع	٢٨٨٧	٤٨,٦	٣٠٥٨	٥٩٤٥	٥١,٤	

تسجيل الطلبة الجامعيين الجامايكيين في الدراسات المؤهلة للحصول على درجة
علمية بجامعة الهند الغربية حسب الحرم الجامعي والكلية، ١٩٩٤/٩٣

الكلية	المجموع	%	إناث	%	ذكور
الزراعة	٣٧	٢١,٦	٨	٧٨,٤	٢٩
الأداب والدراسات العامة	١٢٩٢	٨١,٠	١٠٤٧	١٩,٠	٢٤٥
التربية	١٦٦	٧٥,٩	١٢٦	٢٤,١	٤٠
الهندسة	١٨٧	١٧,٦	٣٣	٨٢,٤	١٥٤
القانون	١٤٧	٦٧,٣	٩٩	٣٢,٧	٤٨
الطب	٣٣٧	٥٧,٦	١٩٤	٤٢,٤	١٤٣
التمريض	-	-	-	-	-
العلوم الاجتماعية	١٧٤٢	٦٥,٤	١١٣٩	٣٤,٦	٦٠٣
العلوم الطبيعية	١٢٥٨	٤٦,٣	٥٨٣	٥٣,٧	٦٧٥
المجموع	٥١٦٦	٦٢,٥	٣٢٢٩	٣٧,٥	١٩٣٧

٧٩ - ويتبيّن من الجداول أنه على الرغم من تكافؤ مستويات القيد بالمدارس بالنسبة للبنات والبنين في المرحلة الابتدائية، فإن عدد المقيدين من البنات يفوق عدد البنين في التعليم الثانوي. والفارق بين الجنسين ملحوظ بصفة خاصة في المدارس الثانوية العالمية التي تقدم تعليمًا أكاديميًّا في الأغلب وفرصها مباشرة لالتحاق بالجامعة. وكان القيد بجامعة الهند الغربية تهيمن عليه الإناث منذ أوائل الثمانينات، وفي السنة الجامعية ١٩٩٤/٩٣ كانت النساء تمثل ٦٢ في المائة من مجموع المقيدين.

٨٠ - وفي جامايكا، تتوفر فرص متكافئة أمام الرجل والمرأة للوصول إلى برامج التعليم المستمر، بما في ذلك برامج تعليم الكبار ومحو الأمية الوظيفية. وتكشف نظرة في إحصاءات المؤسسات التي تقدم برامج للتعليم المستمر أن أعداد طالبات، في الأغلب تفوق أعداد أقرانهن من الطلبة. وتؤكد هذا الواقع أيضًا الإحصاءات المتعلقة بالتسجيل لبعض الوقت في الكليات المجتمعية للسنة الجامعية ١٩٩٣/٩٢:

النسبة المئوية للمقيدين بالكليات المجتمعية
حسب الجنس والمؤسسة، ١٩٩٣/٩٤

بعض الوقت					الكليات
المجموع	%	إناث	%	ذكور	
٤٣٤	٨٠,٤	٣٤٩	١٩,٦	٨٥	براؤنر تاون
١٥٠٠	٤٨,٣	٧٢٥	٥١,٧	٧٧٥	أكسيد
٦٥٠	٦٣,٨	٤١٥	٣٦,٢	٢٣٥	نوكس
٣٨٠	٦٨,٤	٢٦٠	٣١,٦	١٢٠	مونتيفو باي
٣٥٣	٦٦,٩	٢٣٦	٣٣,١	١١٧	بورتمور
٣٣١٧	٥٩,٨	١٩٨٥	٤٠,٢	١٣٣٢	المجموع

٨١ - وتمثل الحركة الجامايكية للنهوض بمعرفة القراءة والكتابة (جامال) إحدى المنظمات الرئيسية في جامايكا المسؤولة عن تقديم برنامج لمحو الأمية الوظيفية. وقد أنشئت الحركة في عام ١٩٧٤ لتحقيق الأهداف التالية:

- (١) القضاء على الأمية في جامايكا في أقرب وقت ممكن
 - (٢) تحسين مهارات القراءة والكتابة لدى الكبار من سكان جامايكا
 - (٣) تنمية الموارد البشرية ومن ثم تمكين كبار المواطنين من المشاركة الجدية في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في البلد
- ٨٢ - والمهمة الجديدة للتسعينيات وما بعدها هي كما يلي:

"القيام، بالمشاركة مع المنظمات الأخرى، بتوفير فرصة من خلال برامج تعليم الكبار للمشتركون من أجل تحسين معرفتهم بالقراءة والكتابة والحساب ومهارات الحياة بغية تمكينهم من المشاركة على نحو أوثق في تحرير تطويرهم الاقتصادي والاجتماعية والثقافية".

٨٣ - وتتوفر تسهيلات مؤسسة "جامال" أمام كل من الرجل والمرأة، وأصبح الآن أكثر من ٢٤٨ ٠٠٠ شخص ملماً بالقراءة والكتابة منذ بدء البرنامج.

٨٤ - وقد تأثر معدل تسرب الطالبات تأثراً إيجابياً بأعمال منظمات مثل مركز المرأة الذي يساعد الحوامل من فتيات المدارس على مواصلة تعليمهن، وتعلم مهارات الوالدية والمهارات المهنية، ويشجع أيضاً على اشتراك الآباء. وحدث أيضاً انخفاض في عدد حالات الحمل للمرة الثانية بين فتيات المدارس الثانوية اللاتي ترددن على المركز. واستطاع كثير من هؤلاء النساء الشابات استكمال تعليمهن وممارسة حياة عملية ناجحة.

٨٥ - ومثلاً يتتوفر التعليم الأكاديمي لكلا الجنسين، فإن التربية البدنية والألعاب الرياضية متاحة للجميع. غير أنه يوجد تفضيل متميز بين البنات والبنين لألعاب رياضية معينة، مثل كرة القدم وكرة السلة للبنين، وألعاب رياضية مثل كرة الشبكة للبنات. وتشهد الاتجاهات الأخيرة لإنشاء ألعاب رياضية مثل كرة القدم النسائية والكريكت النسائية انضمماً المرأة إلى ألعاب رياضية تعتبر من "ألعاب الذكور".

٨٦ - وتزود مراكز الصحة والعيادات والمستشفيات في أنحاء الجزيرة بكتيبات تعرض بأسلوب مبسط وسهل الفهم معلومات عن الأمراض كثيرة الحدوث في جامايكا (مثل سرطان عنق الرحم وارتفاع ضغط الدم ومرض السكر). وبالإضافة إلى ذلك، توفر حكومة جامايكا من خلال شبكة للمراكز الصحية على نطاق الجزيرة (٣٥٣) خدمات شاملة لصحة الأم والطفل تشمل خدمات ما قبل الولادة وأثنائها وبعدها، وصحة الطفل، والتحصين، وتنظيم الأسرة. ويترسخ اعتماد الحكومة لاستراتيجية رعاية الصحة الأساسية في تنظيمها لرعاية أساسية للنساء والأطفال من السكان. وتشترك قرابة ٥٠ منظمة غير حكومية في تقديم الرعاية الصحية. وتشمل هذه الجمعية الجامايكية للسرطان والرابطة الجامايكية لمرض السكر ومؤسسة "هارت" الجامايكية.

٨٧ - وتتوفر خدمات تنظيم الأسرة على نطاق الجزيرة في نظام الصحة العامة. كذلك تقدم الحكومة ومبركات تقديم المشورة الملحوقة بالكتائب إرشادات بشأن المشكلات البدنية والنفسية.

المادة ١١

٨٨ - أدرجت أحكام بموجب القانون تتعلق بشروط وأحكام العمل بالنسبة للرجل والمرأة. وسوف نعرض لذلك الآن بإيجاز.

٨٩ - وعلى الرغم من أن الأمر المتعلقة بالحد الأدنى الوظيفي للأجرور لعام ١٩٧٥، وقانون العمل (مدفوعات إنتهاء الخدمة والاستغناء) لعام ١٩٧٤، وقانون الأجازات المدفوعة الأجر لعام ١٩٤٧ ليست قوانين تقتصر فقط على النساء، فإنها تنتهي على أهمية خاصة بالنسبة للمرأة العاملة.

٩٠ - ويحدد القانون الأول الأجر الأساسي لجميع فئات العمال، وينص القانون الثاني على مقدار المُهلة اللازمة للإذار عند الاستغناء عن عامل، ويتناول القانون الثالث مسألة العطلات والأجازات المرضية.

٩١ - وينص قانون العمل (إنهاء الخدمة والاستغناء) على أن كل عامل عمل بصفة مستمرة لمدة أربعة أسابيع أو أكثر يتعين إذاره قبل إنهاء خدمته بأسبوعين (أو الحصول على تعويض بدلاً من مهلة الإذار). وبالنسبة للأشخاص الذين عملوا أكثر من خمس سنوات تكون مهلة الإذار أربعة أسابيع، وستة أسابيع لمن عمل عشر سنوات، وثمانية أسابيع لمن عمل أكثر من خمسة عشر عاماً.

٩٢ - ويتعين دفع تعويضات الاستغناء للموظف الذي عمل بصفة مستمرة لمدة ٤٠ أسبوعاً (ستة أشهر) ومدفووعات الاستغناء هي أجر أسبوعين عن كل سنة من سنوات العمل حتى عشر سنوات وأجر ثلاثة أسابيع عن كل سنة بعد ذلك.

٩٣ - وفي حالة حدوث مشكلات يحق للعامل أو صاحب العمل التماس مساعدة وزارة العمل.

٩٤ - والهدف الرئيسي لقانون العمل لعام ١٩٧٥ (المساواة في الأجر بين الرجل والمرأة) هو القضاء على التمييز بين الجنسين في الأجر مقابل تأدية عمل مماثل لدى صاحب العمل نفسه. غير أنه لا توجد محاولة لإقامة تماثيل بين مختلف أشكال العمل لإظهار التكافؤ. وعلى سبيل المثال، يمكن لسمى الوظيفة أن يحمي صاحب العمل من مقاضاته عندما يدفع للمساعدة الإدارية نصف ما يدفعه للمستشار الإداري على الرغم من أنها ي يؤديان العمل نفسه ويضططعا بالمسؤوليات نفسها. كذلك، فإن ميادين العمل "للذكور" تجلب مستوى أعلى من الأجر عن ميادين العمل "الإناثية" بالدرجة الأولى. وعلى سبيل المثال، فإن أعمال البناء، وهو ميدان يهيمن عليه الرجال، يميل إلى أن يكون أعلى أجرا بكثير من الأعمال المكتبية.

٩٥ - وثمة مجال من المجالات التي يعترف فيها القانون بحق المرأة دون الرجل هو قانون أجازة الأمومة المدفوعة الأجر لعام ١٩٧٩. ويمثل هذا القانون محاولة لحماية وضع المرأة عندما يؤدي الحمل إلى انقطاعها عن العمل.

٩٦ - ويسنح القانون هذه المرأة الحق في أجازة أمومة لمدة ثلاثة أشهر، منها شهران تحصل خلالهما على أجر عادي. ولكي يحق للمرأة ذلك يتتعين أن يكون قد عملت لمدة ٥٢ أسبوعاً لدى صاحب العمل نفسه.

٩٧ - ولا يحصل الرجل على هذه الأجازة، وإن كان من الممكن القول بأنه ينبغي منحه فترة من الوقت للبقاء في المنزل مع طفله وشريكته لصالح الأسرة. ومن الجدير بالذكر أن قوة الدفاع في جامايكا لديها أحكام تقضي بمنع أجازة أمومة للرجل.

٩٨ - والمساعدة المنزلية، بصفتها إمرأة عاملة، تدخل في فئة خاصة بها. وأجازة الأمومة المدفوعة الأجر بالنسبة لهذه الفئة هي الحد الأدنى لأجر ثمانية أسابيع، بشرط سداد الاشتراكات الازمة للخطبة الوطنية

للتأمين. وفي كثير من الحالات لا تدفع تحويلات لأن ذلك قد ينطوي على خصم مبالغ من أجور هزيلة بالفعل.

٩٩ - وقليل من المساعدات المنزليات يوافقن على الخصم، وقليل من أصحاب العمل يتجمسون صعوبة حملهن على ذلك. وهؤلاء المساعدات ليس لديهن عادة أي استحقاق في التأمين الوطني أو استحقاق في الائتمان الإسكاني الوطني، وليس لهن معاش تقاعدي عندما يعجزن عن العمل.

١٠٠ - ولكلة التكافؤ بين العامل والعاملة، بذلت محاولات لإقامة تناظر في مجالات العمل لمنع التمييز المستمر عن طريق المسمى الوظيفي.

١٠١ - وينبغي أيضاً منح الآباء أحاجزة ألمومه بهدف تعزيز وحدة الأسرة.

١٠٢ - كذلك يلزم المساواة بين أحاجزة الألمومه للمساعدات المنزليات وبين مثيلتها للفتات الأخرى من العاملات.

١٠٣ - ونشرت دائرة الإعلام الجامايكي في عام ١٩٩٤ رسالة من وزير العمل والشؤون الاجتماعية تقدم صورة للحالة الفعلية للمرأة في سوق العمل.

- يبلغ عدد النساء خارج سوق العمل ضعف عدد الرجال.

- يوجد نحو ١٨٠٠٠ متعطل من أرباب الأسر من الرجال في حين يوجد ٢٩٠٠٠ من أرباب الأسر من النساء بلا عمل.

- ما زالت المرأة العاملة توجد بصفة رئيسية في الأعمال المتدانة الأجر والأنشطة المدرة لدخول منخفضة.

- من كل ١٠٠ إمرأة عاملة، لا يوجد سوى ثمان فقط لديهن نوع من الوظيفة الإدارية ويوجد قدر كبير من هذا العدد في التدريس والتمريض.

١٠٤ - والتحليل التالي يستخدم بيانات من دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية لجامايكا للأعوام ١٩٨٩ و ١٩٩٤ و ١٩٩٦ ويقدم عرضاً واقعياً للأمور المتعلقة بالمرأة في سوق العمل. ولضمان تغطية وافية للفترات المشمولة بالدراسة مع الحفاظ في الوقت نفسه على الإيجاز، تم تجميع معلومات بصفة أساسية من التقارير المشار إليها في الجملة السابقة. وخلال عام ١٩٨٩، ازدادت العمالة ببطء حتى بلغ مجموعها ١٠٠,٨٨١ غير أن معدل البطالة بالنسبة للمرأة كان أكثر من الضعف بالنسبة للرجل: ٢٦,١ في المائة مقابل ١٠,٩ في المائة. وتعدل البيانات المستمدة من المصادر أعلاه على أن نصيب المرأة من العمل يبلغ ٤١,٨ في .../..

المائة فقط على الرغم من أنها تشكل ٤٦,٤ في المائة من القوى العاملة. ويأتي ذلك على الرغم من المكاسب التي تحقت في تشغيل النساء الشابات، الذي ازداد بنسبة ٢,٢ في المائة ليبلغ ٧٥ ٠٠٠، وأرباب الأسر من النساء الذي ارتفع بنسبة ٢,٩ في المائة ليبلغ ٤٠٠ ١٣٦. وينطوي الجدول التالي على توثيق المؤشرات الرئيسية للقوى العاملة لعام ١٩٨٩:

١٩٨٩

جدول

المؤشرات الرئيسية للقوى العاملة حسب الجنس، ١٩٨٩
(بألاف)

المتوسط السنوي	تشرين الأول	تموز	نisan	شباط	المؤشرات الرئيسية	
					كل الجنسين	القوى العاملة
١٠٦٢,٩	١٠٥٨,٥	١٠٦٢,١	١٠٦٥,٢	١٠٦٥,٨	القوى العاملة، المشغولة	القوى العاملة، المشغولة
٨٧١,٨	٨٨١,١	٨٧٦,٥	٨٦٧,٧	٨٦١,٩	القوى العاملة، المتغطلة	القوى العاملة، المتغطلة
١٩١,١	١٧٧,٤	١٨٥,٦	١٩٧,٥	٢٠٣,٩	معدل البطالة	معدل البطالة
١٨,٠	١٦,٨	١٧,٥	١٨,٥	١٩,١	معدل الباحثين عن عمل	معدل الباحثين عن عمل
٩,٥	٨,٢	٩,٧	١٠,١	١٠,٠		
الذكور						
٥٦٩,٥	٥٦٩,٨	٥٦٧,٢	٥٦٩,٧	٥٧١,١	القوى العاملة	القوى العاملة
٥٠٧,٣	٥١٥,٧	٥٠٤,٨	٥٠٢,٠	٥٠٦,٨	القوى العاملة المشغولة	القوى العاملة المشغولة
٦٢,١	٥٤,١	٦٢,٤	٦٢,٧	٦٤,٣	القوى العاملة المتغطلة	القوى العاملة المتغطلة
١٠,٩	٩,٥	١١,٠	١١,٩	١١,٣	معدل البطالة	معدل البطالة
٧,٣	٥,٢	٧,٦	٧,٢	٧,٣	معدل الباحثين عن عمل	معدل الباحثين عن عمل
الإناث						
٤٩٣,٥	٤٨٨,٧	٤٩٤,٩	٤٩٥,٥	٤٩٤,٧	القوى العاملة	القوى العاملة
٣٦٤,٦	٣٦٥,٧	٣٧١,٧	٣٦٥,٧	٣٥٥,١	القوى العاملة المشغولة	القوى العاملة المشغولة
١٢٩,٠	١٢٣,٣	١٢٤,٢	١٢٩,٨	١٣٩,٦	القوى العاملة المتغطلة	القوى العاملة المتغطلة
٢٦,١	٢٥,٢	٢٤,٩	٢٦,٢	٢٨,٢	معدل البطالة	معدل البطالة
١٣,٦	١٢,١	١٤,٠	١٤,٠	١٤,٣	معدل الباحثات عن عمل	معدل الباحثات عن عمل

التغيرات في العمالة حسب السن والجنس

١٠٥ - كان العمال الشباب "أفضل حالاً" في عام ١٩٨٩ عنهم في السنة السابقة لذلك العام. وشهد الشباب من الرجال والنساء (تحت ٢٥ سنة) زيادات في مستويات عمالتهم. وازداد عدد الرجال بنسبة ١,٥ في المائة ليصل إلى ١٢٢٧٠٠ وازداد عدد النساء بنسبة ٢,٢ في المائة ليصل إلى ٧٥٠٠٠. غير أن هذه الزيادة في عمالة الشباب رافقها هبوط في عمالة الكبار من الرجال والنساء، وانخفضت بمقدار ٣٦٠٠ لتبلغ ٦٠٠ ٣٧٤ وبمقدار ٢٣٠٠ لتبلغ ٢٨٩٥٠٠ على التوالي. وعلى الرغم من أن الفئات الديمografية الأربع الرئيسية في سوق العمل شهدت زيادات في العمالة في الفترة ما بين تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، فإن الزيادات بين الشباب كانت أكبر بكثير، وأظهر الشباب زيادة نسبتها ٩,٣ في المائة وبلغ عددهم ١٣٩٩٠٠، والشابات زيادة بنسبة ٧,٣ في المائة وبلغ عددهن ٦٠٠٧٧. وإنما، حدثت زيادة قدرها ٩٣٠٠ في مجموع العمالة خلال الفترة المذكورة.

العمالة حسب وضع الأسرة المعيشية

٦١٠ - حدث هبوط بنسبة ٢,٤ في المائة إلى مستوى ٤٠٥٢٠٠ في العمالة بين رؤساء الأسر المعيشية بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩. وفيما يتعلق بالتركيب الجنسي، ازدادت العمالة بين رؤساء الأسر المعيشية بنسبة ٢ في المائة وبلغت ٤٠٠١٢٦، في حين حدث تقلص كبير بنسبة ٥ في المائة فيما بين رؤساء الأسر المعيشية إلى مستوى ٢٦٨٨٠٠. وفي عام ١٩٨٩، كان رؤساء الأسر المعيشية يمثلون ٣٠,٨ في المائة من مجموع عدد الأشخاص العاملين، في حين كانت رؤساء الأسر المعيشية يمثلن ١٥,٦ في المائة.

العمالة لكل الوقت ولبعض الوقت

١٠٧ - حدثت زيادة في عدد الأشخاص العاملين لكل الوقت (٢٢ ساعة أو أكثر في الأسبوع) بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩. وازداد هذا العدد بمقدار ٩٨٠٠ ليبلغ ٧٧٩٥٠٠، في حين انخفض عدد العاملين لبعض الوقت بقراة ١٢٠٠.

١٠٨ - وكان العاملون لبعض الوقت (٢٠٠٩٢ في المائة من جمـيع الأشخاص العاملين، وتنـيد التـقديرات أن ٥٩,٩ في المائة منهم من النساء.

البطالة

١٠٩ - شهد الشباب (٢٥ سنة فما دون) والنساء ارتفاعاً في مستويات ومعدلات البطالة. ولم يحدث إنحراف عن هذا النمط في عام ١٩٨٩ حيث كان معدل البطالة بين الشباب أكثر من ثلاثة أضعاف مثيله بين العمال الكبار؛ ٣٤,١ في المائة مقابل ١١,٢ في المائة. وكانت الشابات هن الأسوأ في هذه الفئة حيث بلغ معدل البطالة لديهن ٤٧,١ في المائة. وتنـيد البيانات، وهي تعكس هذا النمط من البطالة، أن من بين ١٠٠ ١٩١ شخص متـعطل خلال العام، كان ٤٠٠ (٥٧,٢ في المائة) من الشباب و ٣٠٠ (٦٤,٥ في المائة) من النساء.

١١٠ - ومن بين الفئات الديمografية الأربع الرئيسية، أظهرت فئة واحدة فقط زيادة في معدل بطالتها بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩. وهذه الفئة هي النساء الكبار اللاتي ازدادت بطالتهن من ١٤,٩ في المائة إلى ١٦,٧ في المائة. وتعزى هذه الزيادة في معدل البطالة لدى هذه الفئة بالدرجة الرئيسية إلى انخفاض في النشاط في القطاع الفرعي المتعلق بالملابس ومنتجات الخياطة الذي كان يمثل المساهم الأول في زيادة العمالة النسوية منذ عام ١٩٨٥.

القوى العاملة

١١١ - بينما ظلت القوى العاملة بدون تغيير تقريبا خلال الأربع الثلاثة الأولى من السنة، فقد انخفضت بمقدار ٣٦٠٠ في الربيع الأخير. ونتيجة لذلك، كانت القوى العاملة لعام ١٩٨٩ تقدر بما يبلغ ١٠٦٢٩٠٠ أي بانخفاض بنسبة ١,٢ عن مثيلتها لعام ١٩٨٨. وعلى الرغم من انخفاض كلا العنصرين الذكري والأنثوي في القوى العاملة بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩، كان الانخفاض في العنصر الأول أكثر شدة. وسجلت القوى العاملة الذكورية انخفاضا قدره ٩١٠٠ لتبلغ ٥٦٩٥٠٠ في المتوسط في عام ١٩٨٩، في حين انخفضت القوى العاملة الأنثوية بمقدار ٤٠٠ لتبلغ ٤٩٣٥٠٠ خلال الفترة نفسها. غير أنه على الرغم من هذه الانخفاضات، لم يحدث تغيير تقريبا في نسب الذكور والإإناث في القوى العاملة التي بلغت تقريرا ٥٤ و ٤٦ في المائة على التوالي.

١٩٩٤

١١٢ - بلغت العمالة ٩٠٦٣٠٠ في المتوسط في عام ١٩٩٢. وبلغت قوة العمل الذكرية العاملة ٥٠٩٢٠٠ لل فترة نفسها في حين بلغ متوسط قوة العمل الأنثوية العاملة ٠٣٩٧١٠٠ وتم في الفترة بين تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ وكانون الثاني/يناير ١٩٩٤، إنشاء ما مجموعه ١٣٠٠ فرص عمل، واستمرت العمالة في الزيادة في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير ونيسان/أبريل وإن كانت بصورة أكثر تواضعا. وانخفض المستوى في منتصف العام ولكنه ارتفع إلى أعلى مستوى في الفترات الأخيرة (٢٠٠ ٩٢٤) إلى ما متوسطه ١٠٠، أي بزيادة ١,٩ في المائة عن عام ١٩٩٢. وكان الذكور أكبر المستفيدن من النمو الكبير في العمالة في أوائل العام. وتم تشغيلهم في ٤٠٠ فرص عمل تم إنشاؤها مما أسهم بدرجة كبيرة في أن تحقق قوة العمل الذكرية العاملة ارتفاعاً وبلغ متوسطها في العام ٩٠٠ ٥١٩، أي بتحسين بنسبة ٢,١ في المائة عن عام ١٩٩٢. وكان نمو قوة العمل النسائية العاملة أقل درجة وبلغ متوسطها ٢٠٠ ٤٠٣، أي بتحسين بنسبة ١,٥ في المائة، مما يدل على إنشاء فرص عمل صافية مقدارها ٦٠٠.

العمالة حسب السن والجنس

١١٣ - ارتفعت العمالة في الفئات الديمografية الأربع الرئيسية في عام ١٩٩٤. فنوعاً بين الشباب، تم تشغيل أعداد إضافية من الذكور والإإناث (١٤ - ٢٤ سنة) مجموعها ٣٢٠٠ و ٣٤٠٠ على التوالي. وارتفع مستوى العمالة للفئة الأولى بنسبة ٢,٥ في المائة ليبلغ متوسطها ٤٠٠ ١٣٣ في حين ارتفعت الفئة الثانية بنسبة ٤,١ في المائة ليبلغ متوسطها ٨٠٠ ٨٥. وكانت الشريحة الأكبر سناً من بين الذكور (٢٤-٢٠) هي المستفيدة من الزيادة في العمالة، في حين استفادت الشريحة الأصغر سناً من بين الإناث (دون سن

العشرين) بنسبة ٦٢ في المائة. وجدhir بالذكر ما حدث من زيادة بين تموز/ يوليه وتشرين الأول/أكتوبر في قوة العمل النسائية (بلغت ٦٠٠ ٥ بعد هبوط حاد بمقدار ٣٩٠٠ في نيسان/أبريل).

١١٤ - وفيما يتعلق بوضع العمالة بالنسبة للكبار (٢٥ سنة فما فوق)، ارتفعت عمالة الذكور بنسبة ٢ في المائة محققة زيادة قدرها ٧٥٠٠ فرصة عمل لتبلغ في المتوسط ٣٨٦ ٥٠٠. وفي حالة الكبار من الإناث، حدث تحسن ملحوظ قدره ٢٨٠٠ (أقل من واحد في المائة بقدر طفيف) مما زاد من مستوى العمالة إلى ٣١٧ ٥٠٠.

١١٥ - وبالنسبة لحصة العمالة في النسات الديمografية الرئيسية، كان الكبار فوق سن ٢٥ يمثلون ٧٦,٣ في المائة من مجموع قوة العمل خلال عام ١٩٩٤ وكان الذكور من بينهم يمثلون ٥٤,٩ في المائة من هذا العدد. وبلغت حصة العمالة للذكور الشباب دون سن ٢٥ نسبة ٦٢,٧ في المائة من مجموع الشباب. وظللت حصة العمالة هذه بدون تغيير تقريباً بالمقارنة بعام ١٩٩٣.

العمالة حسب وضع الأسرة المعيشية

١١٦ - استمرت في عام ١٩٩٤ الزيادة في مستوى العمالة لرؤساء الأسر المعيشية التي حدثت في عام ١٩٩٣. وارتفع مستوى عمالة هذه الفتاة خلال عام ١٩٩٤ وبلغت الذروة في تموز/ يوليه لتحقق ارتفاعاً لا سابقة له إلى ٨٠٠ ٢٨٠. غير أن ذلك لم يستمر وبلغ متوسطه ٤٠٠ أي بزيادة ١,١ في المائة عن عام ١٩٩٣. وعلى العكس من ذلك انخفض مستوى العمالة للإناث المصنفة بوصفها رئيسيات للأسر المعيشية بنسبة ٢,١ في المائة وبلغ متوسطه ٥٠٠ ١٦٠ (مع حدوث مستويات أعلى للعمالة في كانون الثاني/يناير وتشرين الأول/أكتوبر). وتم تشغيل عدد أقل من الأشخاص المصنفين بوصفهم أزواجاً بانخفاض بنسبة ٦,٥ في المائة إلى ٢٠٠ ٤٦ في حين ارتفع عدد الأشخاص المصنفين بوصفهم زوجات بنسبة ٢,٧ في المائة إلى ٣٠٠ ١٠٩. وظل معدل عمالة رؤساء الأسر المعيشية (٩٤,٦ في المائة) كما هو تقريباً دون تغيير ولكنه استمر أكثر ارتفاعاً عنه بالنسبة للإناث (٨٤,٥ في المائة).

العمالة لكل الوقت ولبعض الوقت

١١٧ - خلال عام ١٩٩٤، ازدادت العمالة لكل الوقت إلى مستويات قياسية بينما انخفضت العمالة لبعض الوقت. وأزداد متوسط السنة للفترة الأولى بنسبة ٤,٢ في المائة إلى ٦٠٠ ٨٣٨ عامل - وهو أعلى مستوى في الفترة الأخيرة. وفي المقابل، هبطت العمالة لبعض الوقت بنسبة ٦,٩ في المائة إلى ٥٠٠ ٨٤، مما ينطوي على نقصان محتمل في العمالة الناقصة السافرة. وعمل ما مجموعه ٣٧٥٠٠ من الذكور و ٤٧٠٠ من الإناث لبعض الوقت، بانخفاض قدره ١٧,٨ في المائة و ١٦,٢ في المائة على التوالي عنه في عام ١٩٩٣. ولوحظ بالمقارنة أن أعداداً أكبر من الرجال يعملون لكل الوقت وأن أعداداً أكبر من النساء يعملن لبعض الوقت. وعلى سبيل المثال، بلغت نسبة الذكور إلى الإناث في عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤ في المتوسط ١,٤ إلى ١ بالنسبة للعمالة لكل الوقت و ٠,٨ إلى ١ بالنسبة للعمالة لبعض الوقت.

العملة حسب المهنة

١١٨ - فيما يتعلق بالفئات المهنية، حدثت زيادات صافية أكثر وضوحاً في فئة العمال الحرفيين والمهن ذات الصلة، حيث بلغت الزيادة في العمالة في القطاع التشييد ٨٧٠٠ ليصبح مجموعها ١٦٤٠٠. وقد تكون هذه الزيادة في العمالة مرتبطة بالنمو في قطاع التشييد. وكان الرجال هم المستفيدون الرئيسيون من هذه الزيادة نظراً لأن هذه الفئة المهنية يهيمن عليها الرجال من الناحية التقليدية. وفي عام ١٩٩٤ كان قرابة أربعة من كل خمسة حرفيين من الذكور. وارتفعت كذلك العمالة بين العاملين في المصانع ومشغلي الآلات والقائمين بعمليات التجميع، نتيجة تشغيل ٢٧٠٠ عامل إضافي ليبلغ مستوى عمالة هذه الفئة ٢٠٠٦٠. وعلى الرغم من أن الذكور يهيمنون بقدر كبير على هذه المهنة، فقد شغلت الإناث ثلثي فرص العمل الجديدة في عام ١٩٩٤.

١١٩ - وتم تشغيل أعداد أكبر من المشرعين وكبار الموظفين والمديرين وارتفاع عددهم بمقدار ٧٠٠٠ ليبلغ ٣٦٠٠٠. والمشرعون وكبار الموظفين هم من موظفي القطاع العام في الأغلب، في حين أن "المديرين" يعملون بالدرجة الرئيسية في القطاع الخاص. لذلك، وبالنظر إلى تقلص حجم القطاع العام والتتوسع في القطاعات المنتجة للخدمات، فإن النمو في العمالة في هذه الفئة المهنية يعزى على الأرجح إلى زيادة فرص العمل الإداري في القطاعات المنتجة للخدمات. وهنا أيضاً تم تشغيل أعداد من النساء أكبر من الرجال حيث شغلت النساء ٦٣% في المائة من فرص العمل الجديدة. وأزدادت بشكل هامشي العمالة بين التقنيين والفنين المساعدين مثل التقنيين الهندسيين وأموري مكافحة الحرائق وممارسي التمريض ومستشاري السفر وبلغ عددهم ٤٠٠٢٢. وتم تشغيل ٨٠٥ عامل إضافي من القائمين بالأعمال المكتبية وارتفاع عددهم إلى نحو ٧٧٥٠٠. والقائمون بالأعمال المكتبية هم من النساء في الأغلب، حيث يوجد قرابة أربعة من كل خمسة من النساء، ومن ثم كان ٧% في المائة من الموظفين الجدد من النساء. وقد تكون الزيادة في عدد القائمين بالأعمال المكتبية ناجمة عن التوسع المسجل في القطاعات المنتجة للخدمات.

البطالة

١٢٠ - انخفض عدد المتعطلين من الذكور منقوى العمالة الذي ظل في ارتفاع منذ عام ١٩٩١، انخفاضاً حاداً بمقدار ٢٧٠٠ (١١,٦% في المائة) ليسجل ٩٠٠٥٤. وهذا الانخفاض يأتي بالدرجة الأولى نتيجة للنمو في قطاعات الشميد والخدمات المجتمعية والاجتماعية والشخصية والمالية. وقد تحسنت البطالة بين النساء ولكن بدرجة أقل من الرجال. وانخفض عدد النساء المتعطلات بمقدار ١٠٠٢ نتيجة لانخفاض عددقوى العمالة النسائية المتعطلة إلى ١١٢٥٠٠ أي أقل بنسبة ١,٨% في المائة عن رقم ١٩٩٣. ويعزى الانخفاض في جانب منه إلى الزيادة في فرص العمل في تجارة الجملة والتجزئة والفنادق وخدمات المطاعم التي تهيمن عليها المرأة. وانخفضت مستويات البطالة لدى كل من الكبار (أكثر من ٢٥ سنة) والشباب (أقل من ٢٥ سنة) في عام ١٩٩٤. وبلغ مجموع المتعطلين من الشباب ٣٠٢٠٠ مقابل ٨٢٣٠٠ في عام ١٩٩٣. ومن هؤلاء كان الذكور يمثلون ٢٠٠٣٠، أي ٣٦,٧% في المائة، والإثاث ١٠٠٠، أي ٦٣,٣% في المائة. وانخفضتقوى العمالة المتعطلة من الكبار بنسبة ٣% في المائة أي بمقدار ٢٦٠٠ لتبلغ ١٠٠٨٥ منهم ٧٩% في المائة من الرجال و ٧١% في المائة من النساء.

القوى العاملة

١٢٢ - ازداد كل من عنصري القوى العاملة ذكورا وإناثا في عام ١٩٩٤. وكان يوجد ٨٠٠ من الذكور في المتوسط في القوى العاملة بارتفاع قدره ٣٥٠٠ عن عام ١٩٩٣، في حين ازدادت القوى العاملة النسائية في المتوسط بمقدار ٥٠٠ في السنة بين عامي ١٩٩٠ و ١٩٩٤ لتسجل ٨٠٠ ٥١٥ في عام ١٩٩٤. وكانت النتيجة الصافية لذلك أن ظلت نسب القوى العاملة من الذكور والإثاث كما هي تقريبا دون تغيير وبلغت ٥٣ في المائة للرجال و ٤٧ في المائة للنساء.

١٩٩٦

١٢٣ - بالنسبة للسنة المنتهية في عام ١٩٩٦ أمكن لعدد إضافي من الرجال قدره ٢٣٠٠ زيادة عن متوسط عام ١٩٩٥ البالغ ٥٥١٠٠ الحصول على فرص عمل في حين انخفضت عمالة النساء بأقل من ٦٠٠ مع تركز الانخفاض بين الشابات دون سن ٢٥. وربما ترتبط هذه التطورات ارتباطا قويا بالتغييرات الملحوظة في العمالة على الصعيدين القطاعي والمهني كليهما. وانخفضت أيضا العمالة بين رؤساء الأسر المعيشية بنسبة ١,٢ في المائة وبلغت ٦٠٠ ٤٥٠، وأسهم كل من الرجال والنساء بدرجة متساوية في هذا الانخفاض. وتشير الزيادة الملحوظة بنسبة ٧ في المائة تقريبا في العمل الإضافي إلى زيادة استخدام طاقة المرافق بأماكن العمل. وكان هناك أيضا زيادة قدرها ٦ شخص يعملون لكل الوقت في عام ١٩٩٦. وفي الوقت نفسه، استمر نمط الانخفاض في العمالة لبعض الوقت وبلغ الانخفاض ٥٠٠ ٩ من هؤلاء العاملين.

١٢٤ - وحدّثت تحركات متناقضة في البطالة بين الرجال والنساء في عام ١٩٩٦ حيث انخفض مستوى بطالة الرجال في حين ازدادت بطالة النساء. وبالتالي كان نحو ثلثي جميع المتعطلين من النساء.

العمالة

١٢٥ - تم في الفترة ما بين تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ وكانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إنشاء أكثر بقليل من ٣٠٠ فرص عمل في سوق العمل في جامايكا. واستمر هذا الاتجاه نحو ارتفاع مستوى العمالة حتى تموّز/يوليه ١٩٩٦ بإضافة ٦٠٠ ٤ فرصة عمل جديدة خلال الفترة من كانون الثاني/يناير حتى تموّز/يوليه. وأسفر ذلك عن توسيع صاف قدره ٦٠٠ ٧ في قوة العمل المشغلة. غير أن فقدان ٨٥٠٠ فرصة عمل بحلول تشرين الأول/أكتوبر أسفّر عن مستوى سنوي بلغ متوسطه ٨٠٠ ٩٥٩ لعام ١٩٩٦ مقابل ٩٦٣ ٣٠٠ لعام ١٩٩٥. وتحمّلت المرأة وحدها صافي الخسارة في العمالة، حيث انخفضت عمالتها بمقدار ٥٩٠٠، في حين حدّثت زيادة متواضعة في قوة العمل المشغلة للذكور بزيادة ٢٣٠٠ ٢ فرصة عمل ليصل مستوى العمالة إلى ٥٥٣ ٣٠٠.

العمالة حسب السن والجنس

١٢٦ - حدّث تحرك إلى أعلى في فئة واحدة فقط، هي الكبار من الذكور (أكثر من ٤٥ سنة)، حيث بلغ متوسط العمالة ٤٣١٠٠ مما يمثل زيادة قدرها ٣٦٠٠. وكان مستوى العمالة لهذه الفئة يتوجه إلى أعلى على مدى الستين الماضيين، ويرتبط ارتباطا قويا بالنمو الملحوظ في العمالة في قطاع التشييد. وشهدت الإناث الشابات (أقل من ٢٥ سنة) هبوطا بنسبة ٦,٥ في المائة ليبلغ المستوى ٥٠٠ ٧٣، في حين كان

الهبوط أقل شدة بالنسبة لنظرائهن من الذكور حيث انخفض مستوى العمالة للذكور الشباب بنسبة ١ في المائة ليبلغ ١٢٢ ٢٠٠. ومن المرجح أن الانخفاض في مستوى العمالة والطلب على العمالة بالنسبة للنساء الشابات يرتبط بالتلخص الذي شهد قطاع الملابس الفرعي الذي يستخدم مستويات كبيرة من النساء الشابات من الناحية التقليدية. وفي الوقت نفسه، ظلت العمالة بالنسبة للإناث الكبار بدون تغيير تقريباً وبلغ ٣٣٣ ٧٠٠ مقابل ٣٣٣ ٧٠٠ في عام ١٩٩٥.

١٢٧ - وحدث نمط مماثل للتغيير على مدى الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، حيث انخفضت مستويات العمالة للشباب. وعلى الرغم من التذبذبات في عمالة الذكور الشباب، فقد كان الرقم المتعلق بشهر تشرين الأول/أكتوبر والبالغ ٨٠٠ أقل بمقدار ٤٠٠ عن مثيله لشهر كانون الثاني/يناير، مع انخفاض أكبر قدره ٤٢٠٠ بالنسبة للإناث الشابات. وبالنسبة لوضع العمالة للكبار، اتجهت عمالة الذكور إلى أعلى خلال الثلاثة أرباع الأولى من عام ١٩٩٦ مع توسيع يزيد على ٧٠٠ فرصة عمل بعد انخفاض قوي نسبياً قدره ٨٠٠ ٥ على مدى الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الأول/أكتوبر. غير أن هذا الإنخفاض لم يكن بالقوة بحيث يلاشي المكاسب التي تحققت خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه. وعليه، كان مستوى شهر تشرين الأول/أكتوبر البالغ ٣٠٠ ٤٢٩ أعلى من مثيله في بداية العام. ولم يحدث تغيير يذكر فيما بين الإناث الكبار حيث بلغ مستوى العمالة ٨٠٠ ٣٣٢ في تشرين الأول/أكتوبر مقابل ٦٠٠ ٣٣٢ في كانون الثاني/يناير.

العمالة حسب وضع الأسرة المعيشية

١٢٨ - حدث تقلص في عمالة رؤساء الأسر المعيشية (كلا الجنسين) التي انخفضت بنسبة ١,٢ في المائة وبلغت ٦٠٠ ٤٥٠. ويدل التحليل حسب الجنس أن النقصان كان موزعاً بالتساوي بالقيم المطلقة، ولكنه كان بالنسبة للعنصر الأنثوي في هذه الفترة بالنسبة للمئوية ضعف مثيله تقريباً بالنسبة للذكور، ١,٧ في المائة مقابل ٠,٩ في المائة. ونتيجة لذلك، بلغ مستوى العمالة لرؤساء الذكور ٢٩٣ ٧٠٠ ولرؤساء الإناث ١٥٦ ٩٠٠ وبالنسبة لهاتين الفتنتين بلغ أعلى مستوى مسجل خلال العام ٢٩٧ ٢٠٠ في تموز/يوليه بالنسبة للفتنة الأولى وبلغ الذروة بالنسبة للفتنة الثانية مسجلاً ١٥٧ ٩٠٠ في تشرين الأول/أكتوبر.

العمالة لكل وقت ولبعض الوقت

١٢٩ - حدثت علاقة عكسية في التوزيع بالنسبة المئوية من حيث التحليل حسب الجنس لعدد الساعات المبذولة في العمل. ففي حين كان العمال الذكور والإثاث يمثلون ٥٩ في المائة من فرص العمل لبعض الوقت وكل الوقت، كانت النساء أكثر استعداداً للعمل لبعض الوقت، في حين كان الرجال يعملون على أساس كل الوقت على الأرجح.

العمالة حسب المهنة

١٣٠ - شهد العمال في مجال الخدمات، والعمال في مجال مبيعات المتاجر والأسواق، أكبر زيادة بالقيم المطلقة والنسب المئوية قدرها ٧ ٩٠٠ و ٥,٧ في المائة وبلغ المستوى ١٤٥ ٥٠٠ في المتوسط في عام ١٩٩٦. وظلت المرأة هي المهيمنة فيما يتعلق بحصتها في هذا القطاع (أي القطاع المنتج للخدمات) حيث ...

سجلت ارتفاعاً في مستوى العمالة يمثل قرابة ٧٨ في المائة من الزيادة. وفيما بين المهن التقليدية "للعاملين غير اليدويين"، ازدادت العمالة بالنسبة للفنيين وكتاب الموظفين والتقنيين بنسبة ١,٣ في المائة وبلغت ٤٠٠. غير أنه بالنسبة لفئة القائمين بالأعمال المكتبية حدث انخفاض قدره ٦,٧ في المائة وبلغ عددهم ٧٥ ٠٠٠. ولم يحدث أي انحراف عن التركيب حسب الجنس لهاتين الفئتين المهنيتين في عام ١٩٩٦. فقد شكلت المرأة ٥٧ في المائة من الفنيين و ٧٧ في المائة من القائمين بالأعمال المكتبية. وحدثت زيادة صافية بمقدار ٢٦٠٠ إلى مستوى ١٨٥ ٥٠٠ بين العاملين في المهن الأولية. وتعزى هذه الزيادة إلى إضافة ٦ رجال استوعبتهن الفتنة، وكان عدد النساء العاملات أقل بمقدار ٣٥٠٠ عن الرقم المتعلق بعام ١٩٩٥.

١٣١ - واتساقاً مع الانخفاض في الطلب على العمال في القطاع الزراعي، تم تشغيل عدد أقل من العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك في عام ١٩٩٦ عنه في عام ١٩٩٥، وهبط مستواهم بنسبة ٣,٣ في المائة إلى ١٨٦ ١٠٠. وكان هناك ١ ٨٠٠ عامل إضافي يعملون في أعمال التشغيل والتجمع في عام ١٩٩٦ مقابل عام ١٩٩٥، ويتبع هذا مع الإزدهار في القطاعات الفرعية لتجهيز الأغذية والمشروبات والتبغ. غير أنه نظراً للتطورات في القطاع الفرعي لصناعة الملابس ومنتجات الخياطة، حدث انخفاض متزاً تقريرياً في عدد النساء العاملات حسب المهنة. وعليه، بلغ المستوى الإجمالي للعمالة ٦٩ ٥٠٠ في عام ١٩٩٦ مقابل ٢٠٠ ٦٩ في عام ١٩٩٥.

البطالة

١٣٢ - حدث تحسن في بطالة الذكور حيث انخفضت قوة العمل الذكورية المتعطلة بنسبة ٨,٣ في المائة لتبلغ ٣٠٠. وقد تأثر ذلك بالدرجة الأولى بالنمو الذي شهدته صناعة التشييد وطلبها على المهن الأولية. غير أن حالة البطالة بالنسبة للنساء تدهورت وتعطلت أعداد أخرى منها مجموعها ١ ٩٠٠. وبلغ مجموعقوى العاملة النسائية المتعطلة ١٢١٧٠٠ أي بزيادة ١,٦ في المائة عن رقم ١٩٩٥. وتعزى هذه الزيادة في البطالة النسائية في جانب منها إلى الهبوط في فرص العمل في القطاعات التي تهيمن عليها المرأة مثل قطاع الخدمات المجتمعية والاجتماعية والشخصية، والملابس والصناعة التحويلية.

١٣٣ - ونتيجة للتحركات المذكورة أعلاه، انخفضت نسبة البطالة بين الرجال إلى ٣٣,٥ في المائة من ٣٥,٨ في المائة، في حين ازدادت نسبة البطالة بين النساء إلى ٦٦,٥ في المائة من ٦٤,٢ في المائة. ومع ذلك، كانت الفوارق التقليدية من حيث الجنس والسن ما زالت قائمة خلال ١٩٩٦. وشهدت النساء الشابات (أقل من ٢٥ سنة) أعلى معدل للبطالة بلغ ٤٧ في المائة في عام ١٩٩٦ مقابل ٣٤,٤ في المائة بالنسبة لأقرانهن من الذكور. وفيما بين الكبار (أكثر من ٢٥ سنة)، كان المعدل بالنسبة للمرأة ثلاثة أضعاف تقريرياً معدل الرجل، ١٤,٥ في المائة مقابل ٥,٢ في المائة. وفي الوقت نفسه، بلغ المعدل بالنسبة للشباب (كلا الجنسين) ٣٤,٤ في المائة مقابل ٩,٥ في المائة للكبار.

القوى العاملة

١٣٤ - توقف اتجاه النمو في القوى العاملة في عام ١٩٩٦، حيث بلغ حجم القوى العاملة في المتوسط ٧٣٠٠ في عام ١٩٩٦، مما يدل على انخفاض بمقدار ٧٠٠ مقارنًة عام ١٩٩٥. وخلال الفترة من كانون الثاني/يناير حتى تموز/يوليه، حدث تقلص بمقدار يزيد على ٩٠٠٠ شخص، غير أنه حدث بعض الإنبعاث بين تموز/يوليه وتشرين الأول/أكتوبر مع إضافة ٢٠٠٤ شخص. ويرجع التقلص الملحوظ في القوى العاملة إلى الانخفاض فيما بين الشباب (أقل من ٢٥ سنة)، حيث هبط مستوى عمالتهم بمقدار ٨٦٠٠ ليسجل ٤٠٠٢٩٨ ويمكن عزو هذا التقلص في القوى العاملة من الشباب إلى عاملين : (أ) اتجاه السكان إلى التقدم في العمر الذي تميز بظهور ملحوظ في تعداد الشباب من السكان على مدى السنوات الأربع إلى الخمس الماضية؛ (ب) انسحاب الشباب من القوى العاملة للاشتراك في برامج التدريب مثل الخدمة الوطنية للشباب والتدريب المهني الذي تقدمه الوكالة الوطنية للتدريب/هارت والموجه نحو هذه الشريحة من العمر. وخلال الفترة المشتملة بالدراسة، ازداد الاشتراك في الخدمة الوطنية للشباب بأكثر من الضعف، في حين ازداد الالتحاق بالبرامج المهنية التي تقدمها الوكالة الوطنية للتدريب/هارت بنسبة ١٦ في المائة. وحدث تغير طفيف في القوى العاملة من الكبار حيث بلغ مجموعها ٣٠٠٨٤٤ في عام ١٩٩٦ مقابل ٨٤٣٠٠ في عام ١٩٩٥.

١٣٥ - وسجل كل من عنصري القوى العاملة من الذكور والإذاث مستويات منخفضة في عام ١٩٩٦ عنها في عام ١٩٩٥. وبلغ عدد الذكور في القوى العاملة في المتوسط ٦١٤٦٠٠، باانخفاض قدره ٣٢٠٠ في حين شهدت القوى العاملة النسائية إنخفاضاً بمقدار ٤٠٠٠ لتسجل ٥٢٨٢٠٠ في المتوسط. وأدت هذه التحركات في نسبة الذكور/الإذاث في القوى العاملة إلى أن ظلت النسبة دون تغيير وبلغت ٥٤ في المائة و٤٤ في المائة على التوالي. وحدث أيضاً تحرك نحو الهبوط في معدل اشتراك القوى العاملة الذي بلغ ٦٧,٧ في المائة بعد أن كان ٦٩ في المائة في عام ١٩٩٥. وتوزع الانخفاض بالتساوي تقريباً بين الرجال والنساء، حيث بلغ بالنسبة للفئة الأولى ١,٣ نقطة مئوية ليصل إلى ٧٥,٥ في المائة، و ١,٢ نقطة مئوية ليصل إلى ٦٠,٦ في المائة بالنسبة للفئة الأخيرة.

المادة ١٢

١ - الحصول على خدمات الرعاية الصحية

١٣٦ - تمثل وزارة الصحة في جامايكا الجهة الرئيسية التي توفر الرعاية الصحية للسكان وتعمل بموجب المبادئ الواردة في ثلاث وثائق رئيسية للسياسة العامة: سياسة السكان واستراتيجية رعاية الصحة الأساسية (١٩٧٧)، والسياسة الوطنية للصحة (١٩٩١)، والصحة للجميع حتى عام ٢٠٠٠. ولا ترد في وثائق السياسة العامة هذه إشارات شاملة معينة إلى صحة المرأة، ولكن صحة الأم والطفل وكذلك تنظيم الأسرة محددتان بوصفهما برامج ذات أولوية.

١٣٧ - وتقدم حكومة جامايكا من خلال شبكة من المراكز الصحية، على نطاق الجزيرة خدمات شاملة لصحة الأم والطفل تشمل خدمات ما قبل الولادة وأثنائها وبعدها، وصحة الطفل، والتحصين، وتنظيم الأسرة.

.../..

ويتأكد اعتماد الحكومة لاستراتيجية رعاية الصحة الأساسية في عام ١٩٧٨ في تنظيم الرعاية الأساسية للمرأة والطفل بين السكان.

صحة الأم - ٢

١٣٨ - تستهدف برامج صحة الأم في جامايكا النساء ما بين سن ١٥ و ٤٩. وشملت أهداف صحة المرأة في عام ١٩٨٩ تغطية ٩٠ في المائة من النساء الحوامل بالرعاية ما قبل الولادة، فضلاً عن زيادة عدد الزيارات السابقة للولادة لكل إمرأة وزيادة عدد النساء اللاتي يبدأن الرعاية قبل ١٦ أسبوعاً من الحمل. وبحلول عام ١٩٩٤، كان التركيز الرئيسي في صحة الأم ينصب على حضن وفيات الأمومة إلى ١٠ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء بحلول عام ١٩٩٥ وأن يتم ذلك من خلال مجموعة استراتيجية من الأهداف تشمل زيادة معرفة المرأة بأهمية الرعاية السابقة للولادة والتحديد المبكر لحالات الحمل العالية الخطورة ورصدتها، والارتقاء بمستوى مهارات التشخيص لدى العاملين بالرعاية الصحية.

١٣٩ - وقد حصلت قرابة ٧٠ في المائة من مجموع الأمهات على خدمات ما بعد الولادة في عام ١٩٩٤. وبلغ معدل قبول هذه الفتاة المستهدفة من السكان لتنظيم الأسرة ٦٥,٢ في المائة، بزيادة قدرها أربعة في المائة عن عام ١٩٩٣.

تنظيم الأسرة

١٤٠ - قدمت خدمات تنظيم الأسرة من خلال شبكة من المراكز الصحية والمستشفيات والأطباء الخصوصيين والمنظمات غير الحكومية إلى قطاع واسع من الرجال والنساء خلال الفترات المشتملة بالدراسة.

١٤١ - وأجريت "دراسة استقصائية لتحديد موقع مراكز تقديم الخدمات والأطباء الخصوصيين" في عام ١٩٩٤. وكان الغرض من الدراسة هو تحديد وتخطيط موقع تقديم خدمات تنظيم الأسرة والخدمات المتقدمة في كل موقع، وتحديد اتجاهات القائمين بتقديم الخدمات ومهاراتهم ومستواهم.

١٤٢ - وأظهرت الدراسة أن وسائل تنظيم الأسرة الطويلة المفعول ليست متوفرة بأسعار في متناول القدرة لدى المستهلكين من سكان الريف. وأظهرت أيضاً أن الوسائل الدائمة والطويلة الأجل تتركز في المناطق الحضرية ويقدمها الأطباء الخصوصيون في المقام الأول. ونتيجة للدراسة، يقيم المجلس الوطني لتنظيم الأسرة مبادرات مع القطاع الخاص لتقديم خدمات تنظيم الأسرة من أجل دعم قدرة القطاع الخاص وتحسين قدرات الأطباء على تقديم الخدمات.

التربية الصحية

١٤٣ - يتمثل الهدف العام للتربية الصحية في تهيئة فرص التعليم بالمشاركة مع السكان من أجل اكتساب المعارف وتنمية المهارات الازمة للقيام باختبارات صحية إيجابية وتحسين الصحة والحفاظ عليها والنهوض

بها. ويقوم مكتب التربية الصحية بتنفيذ هذا البرنامج. وكان هدف المكتب خلال الفترات المشتملة بالدراسة هو وضع برامج للتعبئة المجتمعية والنهوض بها وتنشيط اللجان الصحية.

١٤٤ - وفي عام ١٩٩٤ قدم المكتب دعما تقنيا للقائمين بال التربية الصحية وغيرهم من الأخصائيين الصحيين في تنفيذ برامج ترمي إلى النهوض بأساليب الحياة الصحية ومن ثم خفض معدلات المرض والوفيات.

١٤٥ - وقدم المكتب أيضا دعما لبرامج ذات أولوية مثل مبادرة الرضاعة الطبيعية ومكافحة أمراض الإسهال والنهوض بالمبادرة الملائمة للطفل. وتمثل الاستراتيجيات الرئيسية المستخدمة لتنفيذ البرامج في: التدريب؛ والتعبئة والمشاركة على صعيد المجتمعات المحلية؛ والعروض والمعارض الصحية؛ فضلا عن الحلقات الدراسية وبرامج إعلامية مختارة.

النادرة ١٣

١٤٦ - يتيح نظام الضمان الاجتماعي فرصا متكافئة أمام الرجل والمرأة للحصول على استحقاقات أسرية. والمعايير المستخدمة للحصول على أموال من الصندوق الوطني للتأمين هي: كبر السن، أو فقدان الزوج، أو العجز، أو الأمومة.

١٤٧ - كذلك تتوفر فرص متكافئة أمام الرجل والمرأة للوصول إلى برامج المساعدة العامة التي تقدم المساعدة لأشخاص إما أنهم: (أ) غير مشمولين بخطة التأمين الوطنية؛ أو (ب) محدودو الدخل أو بدون دخل؛ (ج) أو عاجزون. وتقدم المساعدة إلى هؤلاء الأشخاص من خلال برنامج لتمويل الدخل بموجب عدة فئات من الاستحقاقات، وهي: برنامج المعونة الغذائية؛ إغاثة القراء؛ المساعدة الاقتصادية والاجتماعية؛ برامج لصالح المسنين؛ برامج لصالح المعوقين؛ خدمات الإغاثة في حالات الطوارئ. وسوف نستعرض الآن باختصار إثنين من هذه البرامج.

١ - برنامج المعونة الغذائية

١٤٨ - يهدف برنامج المعونة الغذائية إلى استكمال المدخول الغذائي للأشخاص المعرضين لخطر التعرض لسوء التغذية، ولآخرين محدودي الدخل أو ليس لديهم دخل ملحوظ. ويوفر البرنامج مستويات محسنة من التغذية لتلاميذ المدارس والحوامل والمرضعات والأطفال في الفترة العمرية صفر - ٦ سنوات.

٢ - المساعدة الاقتصادية والاجتماعية

١٤٩ - تقدم هذه المساعدة على أساس تقدير الاحتياجات وتتضمن خمسة عناصر:

- المساعدة في حالة كبر السن: وتدفع للأشخاص في سن التقاعد بدون دخل أو بدون معاش تقاعدي منتظم؛

- علاوة العجز: وتُدفع للأشخاص في سن التقاعد الذين يثبت عجزهم الدائم عن العمل وليس لديهم دخل كافٍ;
- العلاوة العائلية: وتدفع لعدد معين من الأسابيع للمتكسبين الذين يضططعون بالمسؤولية عن رعاية الأطفال دون سن ١٨ وحيثما يكون الدخل أقل ما يمكن;
- منحة إعادة التأهيل: وتدفع للمعوزين والعاجزين لمساعدتهم على إعادة التأهيل من خلال العمالة الذاتية;
- منحة التراحم: وتدفع في حالات الطوارئ حيالها لا يتتوفر أي شكل آخر من أشكال المساعدة.

القروض والرهونات والائتمان

- ١٥٠ - شكّلت الحالة الاقتصادية في الثمانينات اختباراً لمبادرات نساء جامايكا اللاتي أصبح معظمهن منظمات أعمال - سواء بإنشائهن مشروعات صغيرة خاصة بهن مثل تصنيف الشعر وأماكن للبيع في الطرقات والحرف اليدوية وصناعة الملابس، أو بأن أصبحن مستوردات تجاريّات في القطاع غير المنظم - ومشتغلات بالتجارة في السلع الاستهلاكية وطرحها للبيع محلياً وأو بيع السلع الجامايكية في الخارج. وقد استطاعت هؤلاء النساء استخدام هذه الاستراتيجيات لمساعدة عائلاتهن على البقاء، وضمان توفير الغذاء والكساء لأطفالهن وإرسالهم إلى المدارس.
- ١٥١ - عملت بعض المؤسسات المالية على زيادة فرص حصول المرأة على الائتمان من أجل إنشاء أعمال تجارية صغيرة. وتحتفل العمليات التي ينطوي عليها الحصول على هذا الائتمان باختلاف المؤسسات، ولكنها تتطلب في العادة تقديم نوع من الرهونات والعثور على ضامن مقبول. وفي معظم وكالات الإقراض المعتمدة، يشكل بعض التدريب على الأعمال التجارية والمساعدة التقنية ورصد التقدم جزءاً من صيغة القرض.
- ١٥٢ - وأخذت النساء تستفيد من القروض المتوفّرة. وأنشئت في عام ١٩٩١ وكالة تنمية الاستثمار الصغيرة لتعمل كمحفظة لأنشطة قطاع الأعمال الصغيرة. وفي عام ١٩٩٢، كان من بين مبلغ أربعين مليون دولار جامايكية موزعة على وكالات الإقراض المعتمدة، ٨٢٥ (٣٧ في المائة) من المشروعات البالغ عددها ٢٢٩، تديرها النساء، و ٤٠٤ (٦٣ في المائة) يديرها الرجال. ولدى المرأة سجل أفضل في سداد القروض من الرجل، ويُنظر إليها بشكل متزايد على أنها الأفضل من حيث مخاطر الائتمان. ويهتمي الجدولان التاليان على توثيق لعدد وقيمة عينة من القروض المقدمة من وكالات الإقراض المعتمدة حسب السن والجنس.

عدد وقيمة القروض المقدمة من وكالات إقراض معتمدة
مختارة حسب الجنس والموقع

المشروعات حتى تاريخه (١٩٩٤)				وكالات الإقراض المعتمدة		
إذاث		ذكور		الموقع		
القيمة	العدد	القيمة	العدد			
٢٩١٠ ١٠٦	١٥٣	٣٩٤٩ ٦٤٣	١٢٦	الجزيرة كلها		مساعدة
١١٦٩ ٢٤٦	٢٠	٦٥٩ ١٥٠	١٨	حضر		مدينة كنغستون اتحاد ائتماني
٢٦١٣ ٩٦٠	٤٢	٤٧٨٠ ٨٧	١٢	حضر		الاتحاد الائتماني لرابطة المعلمين بجامايكا
١٥٤٩ ٢٧٣	٥٩	٢١٧٧ ٦٩٥	٤٢	الجزيرة كلها		صندوق البدء الذاتي
٤١٧ ٣٥٠	٩	٦٠٤ ٦٠٠	٥	ريف		الاتحاد الائتماني لسانت ماري
٦٥٩ ٩٣٥	٢٨٣	٧٨٦٩ ١٧٥	٧٠٣			المجموع

عدد ومتوسط حجم القروض حسب السن والجنس، ١٩٩٣

المجموع: كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣				السن	
إذاث		ذكور			
متوسط القرض	العدد	متوسط القرض	العدد		
٣٢ ٣٢٣	٢٣	٢٠ ٨١٢	٣١		٢٦ أقل من
٢٩ ٠٤٢	١٠٧	٣٨ ١٣٥	٨٠		٣٥ - ٢٦
٣٤ ٣٢٧	١٠٨	٤٧ ٠٢٩	٦٣		٤٥ - ٣٦
٢٤ ٦١١	٣٦	٣٢ ٠٤٠	١٩		٥٥ - ٤٦
٢٣ ٩٧٢	٩	٦٠ ٢٠٠	١٠		٥٥ فما فوق
٢٠ ٦٠١	٢٨٣	٧٦٤ ٣٨ ٧٦٤	٢٠٣		المجموع

١٥٣ - وتُظهر البيانات أن النساء استفادت بأعداد أكبر من الرجال من القروض المقدمة من وكالات الإقراض المعتمدة هذه، وأن مجموع قيمة القروض للنساء أكبر منها بالنسبة للرجال. غير أن الجدول الأخير يدل على أن النساء تقرض بأقل من الرجال في المتوسط. وبالنسبة لكلا الجنسين، كانت النساء العمرية من ٢٦ إلى ٤٥ هي أكبر المقترضين وأن أعداداً من النساء أكبر من أعداد الرجال يقرضن أموالاً في الفئة العمرية ٤٦ - ٥٥.

١٥٤ - وتشترك المرأة، وكذلك الرجل ولكن بقدر أقل، في مشاريع الإقراض غير النظامية مثل المشاريع المجتمعية للقروض الدائرة وترتيبات مثل "الشريك" التي تدخل فيها المرأة (في الأغلب) ميلغا دورياً متفقاً عليه وتقاسم مجموع المبالغ على أساس دائرى. وأسلوب الإدخار هذا يتتيح للمرأة فرصة للحصول على قدر أكبر من الأموال المجمعة العادلة لأغراض المصارييف المدرسية والكتب والأثاث من بين أمور أخرى.

١٥٥ - وتضطلع عدة نساء بزراعة أرض لا تملكونها سواه بسبب نقص الموارد المالية أو الافتقار إلى المعلومات المتعلقة بكيفية شراء الأرض، أو بسبب أن الأرض تخص أحد الأقرباء الذي يتاح لهن استخدام رقعة من الأرض يقمن بزراعتها. وهناك نساء آخرون يذرون عن أراضي حكومية ليجدن أنفسهن بدون حيازة إذا طلّبت الأرض لأغراض أخرى.

١٥٦ - وقد تعاون الصندوق الاستئماني الوطني للإسكان مع شركات القطاع الخاص وعمل بمساعدة منح مقدمة من خارج البلاد على وضع مشاريع إسكانية تستهدف المستوى الأدنى من شريحة ذوي الدخول المتوسطة، ولكن يتعدّر الحصول على أرقام للمقارنة بين الملكية حسب الجنس.

الألعاب الرياضية

١٥٧ - للمرأة والرجل حقوق متساوية في الاشتراك في الأنشطة الترفيهية والألعاب الرياضية والحياة الثقافية في جامايكا. وتوجد معظم المراقب الرياضية في المدارس والكليات والجامعات حيث تتوفّر الفرصة أمام جميع الطلبة للوصول إليها. وتوجد هذه المراقب أيضاً في الاندية الرياضية، وإن كان ذلك يقتصر في العادة على أعضاء النادي وأسرهم.

١٥٨ - وهناك أيضاً وزارة العمل والضمان الاجتماعي والرياضة تترأسها إمرأة وتضطلع من خلال معهد الألعاب الرياضية "بتوجيه جميع أشكال الألعاب الرياضية في جامايكا والنهوض بها وإنعامها ومساعدتها من الناحية التنظيمية، ومن الناحية المالية إن أمكن، مع التأكيد على المشاركة على المستوى المجتمعي والجماعي والفردي".

المادة ١٤

١٥٩ - إحتل دور ووضع المرأة الريفية في عملية التنمية في السنوات الأخيرة مكانة هامة في جدول أعمال الدول النامية ووكالات التنمية الدولية على السواء. وينعكس ذلك في الجهد المتزايدة والمبذولة للاعتراف .../...

بمساهمة المرأة في الاقتصاد الريفي وتوثيق هذه المساهمة من خلال الإنتاج الزراعي، الذي ما زال يمثل النشاط الاقتصادي الرئيسي في معظم المناطق الريفية.

١٦٠ - وفي حين تشير الإحصاءات الرسمية إلى "هبوط ظاهر" في عدد النساء المشاركات في الأنشطة الزراعية فيما بين أوائل التسعينيات حتى اليوم، فما زالت المرأة تشكل قوة هامة في إنتاج السلع الزراعية وتسيقها في جامايكا.

١٦١ - وقد أظهر التعداد الزراعي لعام ١٩٧٩/٧٨ أنه من مجموع ١٨٢ مزرعة على نطاق الجزيرة كانت ضمن فئة الحائزين الفرديين، كانت المرأة تدير ١٩ أي قرابة ١٩٪ في المائة وبالمثل، أظهر مسح بالعينة أخرى في عام ١٩٧٩ في إطار مشروع التنمية الريفية المتكاملة الثاني أن ٢٢ في المائة من الحيازات كانت تديرها النساء بصفة رئيسية. وتبين أيضاً أنه حتى عندما لا تكون المرأة هي التي تتصلع بتشغيل المزرعة بصفة رئيسية، فإنها تشتغل بانتظام في أنشطة الإنتاج الزراعي على جميع المستويات. وذلك يشمل الغرس والمحاصد وتربيبة الحيوان والمهام العامة لإدارة المزارع. وتبين أن المرأة في ٢٧ في المائة من الأسر المعيشية هي التي تتخذ القرارات بشكل مستقل فيما يتعلق بالتغييرات في الممارسات الزراعية.

١٦٢ - ويتبين من أحدث إحصاءات القوى العاملة أن ما مجموعه ٦٥ ٠٠٠ إمرأة في الزراعة يمثلن ٢٣ في المائة من مجموع القوى العاملة الزراعية. وهذا يعكس الرقم الرسمي المسجل على مدى العقد الماضي والذي تراوح بين ٢٢ و٣٢ في المائة من الإناث في الزراعة.

١٦٣ - ولم يساعد التركيز المتزايد على دور المرأة في الزراعة والعملية الإنمائية الريفية على إبراز قيمة مساهمتها فحسب وإنما أيضاً على تحديد العوامل التي تحد من مشاركتها.

١٦٤ - وفي جامايكا، تشكل القيم الاجتماعية والثقافية الأساسية التي تؤثر على الاتجاهات والسلوك، حواجز أمام المرأة أقوى من العوامل المؤسسية. والبرامج الزراعية، على سبيل المثال، مفتوحة بصفة عامة أمام كل من الرجل والمرأة ولكن تمثيل المرأة يميل نحو التقصان في أنواع معينة من المشاريع.

١٦٥ - ومن الأمثلة الهمة على ذلك برنامج تنمية صغار الزارعين (١٩٨٣ - ١٩٨٨) الذي كان الائتمان أحد أبرز عناصره. وقد أظهر تقييم للبرنامج في عام ١٩٨٧ أن قرابة ٨٣ في المائة من المشاركين من أصحاب الحيازات الزراعية كانوا من الرجال في حين كانت نسبة ١٦ في المائة من النساء، مع "عدم ذكر نوع الجنس" في ١ في المائة. وجدير بالذكر أن النسبة المئوية للإناث في البرنامج كانت أقل بدرجة كبيرة من النسبة المئوية الإجمالية للإناث في القوى العاملة الزراعية على نحو ما هو مسجل في الإحصاءات الرسمية.

١٦٦ - وذلك يعكس الحقيقة المائلة في أنه بينما لا توجد سياسات قانونية أو مؤسسية تحد من حصول المرأة على الائتمان الزراعي، فإن الممارسات التقليدية لتوريث الأرض التي تحابي الأقارب من الذكور، تمنع المرأة فرصة أقل للحصول على الائتمان بضمان الأرض، الأمر الذي يحدد بدرجة كبيرة في كثير من الحالات .../...

من قدرة المرأة على الوفاء بالشروط المؤهلة للاقتراض. ومن الدلائل التي تبين أن الفرصة أقل أمام المرأة للحصول على الأرض أن متوسط حجم المزرعة بالنسبة لها أصغر منه بالنسبة للرجل بصفة عامة.

١٦٧ - ومع الإعتراف بالحاجة إلى أن منح المرأة اعتباراً خاصاً في العملية الإنمائية الزراعية والريفية، فمن الصعب في بعض الأحيان عزل مشكلات المرأة عن مشكلات الأسرة المعيشية أو الرجل أو صغار الزارعين كمجموعة. وتتضح هذه الصعوبة بالذات في حالة تحليل العوامل المسؤولة عن انخفاض الإنتاجية، وانخفاض مستوى الدخل، والفقير الريفي بصفة عامة.

١٦٨ - وفي أغلب الأحيان تكون العوامل الاجتماعية والاقتصادية والأيكولوجية المعاكسة التي تواجه الزارعات (مثل الزراعة على أراضي سفوح التلال الحدية، والتقييد المفروضة على الحصول على الائتمان) هي نفسها التي يمر بها أقرانهن من الرجال. غير أن المسألة في كثير من الحالات تتعلق بالدرجة، حتى أنه بينما يواجه الرجل والمرأة المشكلات ذاتها، فإن حالة المرأة أسوأ بصفة عامة. ويوضح ذلك من البيانات المتعلقة بالحصول على الائتمان وملكية الأرض.

إسهام المرأة في دخل الأسرة

١٦٩ - من الناحية المهنية، تغيد البيانات المستمدّة من الدراسة الاستقصائية لظروف المعيشة لعام ١٩٨٩ أن الأسر المعيشية التي يرأسها عمال زراعيون يعملون لحسابهم هي من بين أكثر الفئات بمتوسط إنفاق فردي يبلغ ٤٣ و ٦٩٠ من دولارات الولايات المتحدة، وهذا يمثل ٧١ في المائة من مثيله لدى الأسر المعيشية الجامايكية العادلة. ومن ناحية أخرى، يبلغ متوسط الإنفاق الفردي للأسر المعيشية التي يرأسها عاملون فنيون أو تقنيون أو إداريون ٢١٠,٨٥٢ من دولارات الولايات المتحدة.

١٧٠ - ومن بين سكان الريف، تعد الأسر المعيشية الفقيرة التي ترأسها إمرأة من أكثر الفئات ضعفاً. وهذه تشمل العزراوات والعاملات بأجر. وفي دراسة لتنمية الأسرة الزراعية الريفية لعام ١٩٨٨ في غرب جامايكا كان هناك تناوت في الدخول الزراعية في الواقع الثماني المشمول بالدراسة، ولكنها كانت متداهنة بصفة عامة.

١٧١ - وفي ضوء مستويات الدخل المنخفضة بصفة عامة في الأسر المعيشية الزراعية فإن الإسهام بالعمل من جانب جميع الأعضاء بمن فيهم المرأة يشكل عاملاً بالغ الأهمية لزيادة المكتسبات من الأنشطة الزراعية.

١٧٢ - ولم يكن من الممكن بالنسبة للدراسة الاستقصائية لمنتجي الأغذية من النساء (١٩٩٣)، إجراء حساب دقيق للعمل الذي تسهم به المرأة في المزرعة أو مستوى الدخل المتولد. غير أن هناك دلائل واضحة هي:

(أ) تشكل الأنشطة الزراعية المصدر الرئيسي للدخل نظراً لأن العمل خارج المزرعة محدود وأن نحو ثلث الأسر فقط (٣٢ في المائة) تتلقى تحويلات من أشخاص من خارج الأسرة المعيشية.

(ب) كانت غالبية الأسر المعيشية المشمولة بالدراسة ترأسها نساء وأن المستجيبات والنساء الآخريات في الأسرة المعيشية شاركن بقدر مشاركة الرجال أو أكثر في معظم الأنشطة الإنتاجية المشمولة بالتحليل.

المشاركة في التنمية

١٧٣ - تهدف مبادرات السياسة الحكومية في القطاع الزراعي بصفة عامة إلى أن تطبق بالتساوي على الرجل والمرأة، وجعل المشاركة في المشاريع والبرامج الإنمائية مفتوحة أمام كليهما. غير أنه يوجد في الواقع الأمر فارق ملحوظ في المنافع العائدة من السياسة على الرجل بالمقارنة بالمرأة. ويظهر ذلك أكثر ما يظهر في مجالات الحصول على الموارد الإنتاجية مثل الأرض والائتمان والمشاركة في برامج الإرشاد والتدريب وفي هذه المجالات يقل تمثيل المرأة بدرجة كبيرة عن الرجل، ليس من حيث القيم المطلقة فحسب وإنما يتنااسب أيضاً مع مستوى مشاركتها في الزراعة على نحو ما ينعكس في الإحصاءات الرسمية التي تقلل على نحو يبالغ من تقدير مساحتها.

١٧٤ - ولا يمكن اعتبار عدم التكافؤ في فرص الحصول على الموارد وفوائد السياسات والبرامج الجارية في القطاع الزراعي على أنها تمييز سافر من الناحية القانونية أو التنظيمية أو المؤسسية. ذلك أن العوامل المسئولة عن هذا الوضع تتعلق بدرجة كبيرة بالتقاليд الثقافية التي أحياها ما تعززها من جديد الأنماط الجامدة التي لدى بعض المسؤولين المشاركين في التنمية الزراعية، ومنها على سبيل المثال شكوى بعض النساء من أن موظفي الإرشاد الذكور لا ينظرون إليهم على أنهن مزارعات "جادات".

١٧٥ - كذلك، فإن الافتقار إلى الوعي بالسياسات والبرامج من جانب المرأة ذاتها كان بمثابة عامل مساعده في فرصها المحدودة للحصول على فوائد التنمية الزراعية. وسوف ينظر الآن في بعض السياسات الموجهة بالتحديد للمرأة.

السياسات الموجهة للمرأة الريفية على وجه التحديد

١٧٦ - تم في عام ١٩٨٧ إعداد بيان بالسياسة الوطنية المعنية بالمرأة وذلك بمعرفة مكتب المرأة في جامايكا بالتعاون مع عدد من الوكالات. وكان هذا البيان بمثابة خطوة رئيسية في الاعتراف بالحاجة إلى اتباع نهج يتعلق بنوع الجنس في رسم السياسات وتم اعتماده فيما بعد من جانب الحكومة. وتم إبراز أربعة مبادئ بوصفها جوهرية في وضع السياسات في جميع القطاعات:

١٠ ي ينبغي لجميع سياسات الحكومة أن تعكس الإعتراف الكامل بالشراكة المتساوية والمتكاملة للمرأة والرجل.

١٢ يتعين أن تتيح سياسات وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية فرصاً متكافئة أمام الرجل والمرأة للحصول على الموارد.

٣) لدى تخطيط السياسات، ينبغي إيلاء اعتبار خاص إلى مسؤوليات المرأة المتعددة في الأسرة المعيشية. ويجب بصفة خاصة أن تراعي السياسات النسبة المئوية المرتفعة للنساء من جميع الأعمار اللاتي يمثلن الوالد الوحيد والعاشر الوحيد لأسرهن.

٤) ينبغي استحداث تدابير خاصة للتعويض عن الحرمان التاريخي والجاري الذي تعرضت له المرأة.

١٧٧ - وتم أيضاً كجزء من استراتيجية تنفيذ بيان السياسة، إنشاء لجان داخل الوزارات لمتابعة التقدم في كل منها ورفع تقرير إلى اللجنة المشتركة بين الوزارات بشأن المشكلات أو الصعوبات في عملية إدراج خطة العمل في أنشطة كل وزارة. وتم تحديد بعض الأهداف المباشرة لمختلف القطاعات، ومن بينها الزراعة. وفيما يتعلق بهذا القطاع بالتحديد، تم ما يلي:

"اعترافاً بالفوائد العائدة على الاقتصاد. وعلى المرأة من زيادة الفرص والدخل في الأنشطة التنظيمية والزراعية سوف تنهض الحكومة بتحديد المهارات القائمة لدى المرأة والنهوض بمستواها وتثبيط فرص جديدة، وسوف تتخذ أيضاً تدابير لمعالجة المعوقات فيما يتعلق بالحصول على الائتمان والوصول إلى الأسواق وال الحاجة إلى خدمات الدعم".

١٧٨ - وشهد أيضاً إعداد الخطة الوطنية الخمسية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ وضع سياسات تتعلق بالمرأة. وتولت فرقه العمل النسائية برئاسة مكتب شؤون المرأة معالجة الإسهام المحتمل للمرأة في التنمية الريفية. ومن بين أهداف واستراتيجيات السياسة المحددة في الوثيقة التي أعدتها فرقه العمل (خطة التنمية الخمسية للمرأة ١٩٩٠ - ١٩٩٥) يتعلق ما يلي بالمرأة الريفية:

١) وضع نظم مناسبة لتدريب المرأة في مجال الزراعة؛

٢) تحسين فرص المرأة المحدودة للحصول على الائتمان والوصول إلى الأسواق وخدمات الدعم في الزراعة، مع التأكيد بوجه خاص على الأنشطة التنظيمية والزراعية للمرأة؛

٣) حشد النساء المزارعات والمعطلات من أجل استحداث مشاريع زراعية مجتمعية صغيرة من شأنها تحسين إنتاج محاصيل الأغذية المحلية.

١٧٩ - ومن بين المجالات المحددة للبرامج والمشاريع النهوض بالمعلم/التدريب في جميع المجالات مع التأكيد على العلوم الزراعية؛ واستهداف صغار المزارعين مع التأكيد بوجه خاص على منح المرأة المزارعة فرصة للحصول على الأرض والائتمان والوصول إلى التعاوبيات؛ والارتقاء بمستوى تدريب المرشدين والمعاونين، وتطوير التدريب بالنسبة للعاملين المهنيين ليكونوا بمثابة "منشطين" زراعيين؛ والتعاون مع مجالس

المجتمعات المحلية ومنظمي المجتمعات المحلية في وضع نماذج للتدريب للنهوض بتنمية المشاريع الصغيرة في الزراعة.

الرعاية الصحية

١٨٠ - حققت برامج الإصلاح والترشيد الصحي التي بدأت في عام ١٩٩٥ بأهداف ترمي إلى زيادة الكفاءة وفرص الحصول على الخدمات الصحية الجيدة وتقديمها، نجاحاً ملحوظاً حتى الآن. ومن بين المجالات التي عالجتها هذه البرامج تحقيق لامركزية الرعاية والمرافق الصحية في جميع أنحاء الجزيرة.

١٨١ - اللامركزية - صدرت تشريعات خلال النصف الأخير من عام ١٩٩٦ بالنسبة للمناطق الصحية الإدارية/التنظيمية الأربع لتصبح سلطات صحية إقليمية تديرها مجالس إقليمية ومديرون تقوم وزارة الصحة بتعيينهم. وتحت إدارة هذه السلطات الصحية الأربع، سوف تمنع إدارات معينة استقلالاً ذاتياً متزايداً من أجل تحقيق التكامل بين الخدمات الصحية من المستوى الأول والثاني والثالث على نحو من شأنه أن تسرّع عملية اتخاذ القرارات في حينها والاستخدام الفعال للموارد عن تحسن في نوعية الرعاية بما يحقق الارتياح لدى المتعاملين.

١٨٢ - كذلك توفر خدمات تنظيم الأسرة على نطاق الجزيرة من خلال نظام الصحة العامة. ويتمثل الهدف الرئيسي للبرنامج الوطني في ترشيد الخصوبة من أجل ألا يتتجاوز عدد السكان ثلاثة ملايين نسمة بحلول عام ٢٠٠٠. وكما سبق أن تناوله النقاش في إطار المادة ١٢، أظهرت "الدراسة الاستقصائية لتحديد موقع مراكز تقديم الخدمات والأطباء الخصوصيين" التي أجريت في عام ١٩٩٤، أن وسائل تنظيم الأسرة الأطول مفعولاً غير متوفرة بأسعار في المتداول المستهلكين الريفيين. وأشار التقرير أيضاً إلى أن الوسائل الدائمة والطويلة المفعول تتركز في المناطق الحضرية و يقدمها أطباء خصوصيون بالدرجة الأولى.

١٨٣ - غير أنه ما زال يوجد نقص عام في العاملين في ميدان الرعاية الصحية في مجالات حرجية مثل التمريض والصيدليات والصحة العامة والعلاج بالأشعنة، وتراوحت الشواغر في هذه المجالات بين ٤٠ في المائة و ٦٥ في المائة في عام ١٩٩٦. ويقترب النقص العام في العاملين في ميدان الرعاية الصحية بعدم توزيعها بالتساوي في أنحاء المناطق الصحية من حيث العدد ومستوى الرعاية والأشخاص. ويجرى البحث عن وسائل لمعالجة أوجه عدم التساوي هذه حتى يمكن تحقيق هدف الحكومة لتوفير رعاية صحية جيدة ويسهل الحصول عليها بالتساوي وتكون في متناول القدرة لدى كل من سكان الريف والحضر.

الضمان الاجتماعي

١٨٤ - تناول برامج الضمان الاجتماعي المتوفرة للمرأة في المناطق الحضرية أمام المرأة في المناطق الريفية أيضاً. غير أنه لا توجد سياسات للضمان الاجتماعي تُنفرد بها المرأة الريفية، وهو الأمر الذي سيكون على حكومة جامايكا أن تعالجه في المستقبل. والخطوات الواسعة التي تتخذ الآن للاعتراف بمساهمة المرأة الريفية في الاقتصاد يجعل هذا الهدف أكثر ضرورة.

التعليم والتدريب

١٨٥ - تلتزم جامايكا بضمان حصول المرأة الريفية على فرص التدريب والتعليم النظميين وغير النظميين.

١٨٦ - وتشير إحصاءات التعليم بالنسبة لمنطقة البحر الكاريبي بأكملها وجامايكا بصفة خاصة إلى أن المرأة تتتفوق في الأداء على الرجل بصفة عامة وإن كان ذلك يخفي الواقع أن التخصصات القائمة على أساس نوع الجنس وفقاً للاتجاهات التقليدية ما زالت واضحة تماماً في النظام التعليمي. والتعليم الزراعي هو أحد المجالات الذي يحدث فيها ذلك.

١٨٧ - وفي جامايكا، يتركز توفير التعليم الزراعي على المستوى الثانوي والعلمي، مقترباً بمحاولات لتنشيط وتوسيع التعليم الزراعي في المدارس الإبتدائية.

١٨٨ - والمؤسسات الرئيسية التي توفر حالياً التعليم والتدريب في مجال الزراعة هي:

١) المدارس التقنية العالية، الواقعة في ريف جامايكا، مثل مدرسة هولمود في إدارة ماشستر، ودينتيل في سان كاترين، وسانت اليزابيث التقنية في سانت اليزابيث، فضلاً عن معاهد التدريب المهني، ومنها بصفة رئيسية مدرسة إيليم ونوكلافا الزراعية وبرنامج هارت للتدريب في إيبونى بارك كلاريندون، للتدريب الزراعي العملي؛

٢) كلية الزراعة والعلوم والتعليم الواقعة في باسلى جاردنز في بورتلاند، وتقدم تدريبياً للحصول على درجة مساعد. ومن المتوقع من خريجيها الوفاء باشتراطات الحكومة لخدمات الإرشاد والدعم (التقني) واحتياجات البلد إلى مدربين زراعيين؛

٣) جامعة الهند الغربية، كلية الزراعة في سانت أوغسطين بترینيداد وتقدم التدريب للخريجين (بكالوريوس علوم) ولطلبة الدراسات العليا (ماجستير في العلوم وماجستير في الفلسفة ودكتوراه في الفلسفة).

١٨٩ - وفي جامايكا تقع مسؤولية الحقيقة الوزارية للتعليم الزراعي على وزارة التعليم.

١٩٠ - وقد ظلل برنامج تنمية الأسرة الريفية، المنفذ من خلال خدمات الإرشاد الزراعي، يؤكد بصفة خاصة للكثير من السنوات على تدريب المزارعات. واتساقاً مع سياسات وأهداف الخطة الخمسية (١٩٩١/٩٠ - ١٩٩٥/٩٤) للزراعة، تم إيلاء اعتبار أيضاً لاحتياجات المزارعات ولكن الأثر ليس كبيراً حتى الآن.

١٩١ - ويتاح للمرأة الريفية أيضاً الحصول على البرامج التعليمية الأكademie الراجمة إلى توفير برامج محو الأمية الوظيفية والتعليم الإبتدائي والثانوي.

جماعات المساعدة الذاتية والتعاونيات والأنشطة المجتمعية

١٩٢ - قامت النساء في بعض المناطق بتنظيم أنفسهن في جمادات المساعدة الذاتية وتعاونيات بغية الاستفادة من وفورات الحجم في شراء المستلزمات وتسويق المنتجات الزراعية. وتشمل هذه المنظمات التي تشارك فيها هذه المجموعة من النساء: الأندية الرياضية، والأندية الاجتماعية، وأندية الكنائس، ومنظمات المزارعين، والجماعات المجتمعية، ورابطات الآباء/المدرسين.

سياسات الأرض والائتمان

١٩٣ - فيما يتعلق بملكية الأرض واستخدامها في ظل القانون تتتوفر فرص متكافئة أمام الرجل والمرأة للحصول على ذلك. وبالمثل لا توضع سياسات الأرض استناداً إلى أي توزيع على أساس نوع الجنس. غير أنه توجد دلائل من الناحية العملية على عدم توفر فرص متكافئة أمام الرجل والمرأة في الوصول إلى ملكية الأرض واستخدامها.

١٩٤ - يمثل مصرف الائتمان الزراعي لجامايكا شركة خاصة ذات مسؤولية محدودة فيه الحكومة هي حاملة الأسهم الوحيدة، وهو الجهاز الرئيسي للحكومة لتوزيع الأموال. ويعمل المصرف كمؤسسة للائتمان بالجملة، وهدفه الرئيسي هو تعبئة تمويل القطاع العام للائتمان الزراعي من أجل الإقراض من الباطن من خلال مؤسساته المالية المشاركة التابعة له، ومصارف الشعب التعاونية، فضلاً عن المصارف التجارية. وقد أُعيد تشكيل المصرف وتعزيزه أيضاً من أجل تحسين نطاق الخدمات المقدمة للمجتمع الزراعي.

١٩٥ - وقد أُعيد تنظيم شعبة العمليات الميدانية التابعة لمصرف الائتمان الزراعي والتي تشرف على برنامج صغار المزارعين لتشمل عدداً من التطورات. وأُسندها إليها أيضاً مسؤولية تقديم الخدمات الائتمانية والمساعدات التقنية لصغار المزارعين لدى إعداد خطط ومشاريع التنمية الزراعية من أجل الحصول على قروض.

١٩٦ - ولا يشكل نوع الجنس اعتباراً خطياً للحصول على قرض من المصرف.

الإسكان والمرافق

١٩٧ - ما زال الإسكان، بصفة عامة، هزيلاً وما زال كثير من سكان الريف يواصلون بناء مساكن خاصة بهم. غير أن الصندوق الاجتماعي الوطني للإسكان يتعاون مع شركات القطاع الخاص، وقام بمساعدة منح من الخارج ببدء مشاريع إسكانية تستهدف الشريحة الأدنى من فئة متوسطي الدخل. وتفتقر المناطق الريفية أيضاً إلى الكهرباء والمرافق الصحية وخاصة في القرى البعيدة عن العواصم الإدارية. وإنمدادات المياه في هذه المناطق تأتي من مياه الأمطار الطبيعية المجمعة في خزانات. وفي أوقات الجفاف عندما تكون الخزانات خالية، يتم الإمداد بالمياه من خلال الوزارة المسؤولة عن المرافق العامة. وما زال النقل في المناطق الريفية هزيلاً، ويرجع ذلك بصفة رئيسية إلى رداءة الطرق التي تتسبب في سرعة استهلاك المركبات وتنبع مؤسسات النقل العام من أن تقوم بذلك.

المادة ١٥

١٩٨ - بذلك جامايكا الكثير من أجل كفالة المساواة بين الرجل والمرأة أمام القانون في العصور الحديثة. وسوف تنظر الآن في بعض القوانين التي صدرت خلال الفترات المشمولة بالدراسة والتي تتعلق بالتحديد بالمرأة المتزوجة.

قانون الملكية الزوجية

١٩٩ - يضطلع برلمان جامايكا حاليا باستعراض هذا القانون ومن المنتظر أن يصدر قريبا قانون جديد لملكية الأسرة.

٢٠٠ - وبموجب القانون الحالي إذا قام زوج بنقل ملكيته إلى زوجة فمن المفترض أن تكون هبة في القانون العام ولا يمكن للزوج أن يطالب باستردادها دون أن يقدم دليلا قويا على أنه لم يكن ينوي أن تكون هبة.

٢٠١ - وافتراض الهبة هذا أو الإعادة المعجلة كما تسمى في القانون، أخذ يضعف بمرور الوقت بعد أن أصبحت المرأة أكثر استقلالا واكتسبت المزيد من حقوق الملكية في القانون.

٢٠٢ - وبموجب قانون الملكية للمرأة المتزوجة يجوز للمرأة أن ترفع دعوى أمام المحكمة العليا أو محكمة الأسرة/محكمة التضاهة المقيمين لطلب تقسيما للمال المكتسب أثناء الزواج بينها وبين زوجها.

٢٠٣ - وإذا كان المال أرضا فإن أفضل محكمة لعرض هذه القضية هي المحكمة العليا حيث أنها المحكمة الوحيدة التي يمكنها أن تأمر بأي تغييرات في الحق في ملكية الأرض.

قانون القضايا الزوجية لعام ١٩٨٩

٤ - أدى هذا القانون، في جملة أمور، إلى تعديل قاعدة القانون العام التي تقضى بأن مسكن الزوجة هو مسكن زوجها. وبموجب القانون الحالي يتحدد مسكن المرأة المتزوجة كما لو كانت إمراة وحيدة لأغراض الدعاوى الزوجية. وتنطوى المادة ٢ على مزيد من التفاصيل بشأن أحكام هذا القانون.

قانون الجنسية الجامايكية (التعديل)

٢٠٥ - يعرض هذا القانون أيضا بمزيد من التفصيل تحت المادة ٢. غير أنه لأغراض هذه المادة، من الجدير بالذكر أنه بموجب أحكام هذا القانون يمكن للمرأة التي يتغير عندها جنسيتها أن تتخلص عن جنسيتها الجامايكية لدى الزواج من أجنبي، وأن تتقدم بطلب لإعادة اكتساب جنسيتها الجامايكية.

قانون مال الأسرة (مشروع قانون)

٢٠٦ - سوف ينص هذا القانون على توزيع للمال أكثر إنصافا بين الزوجين لدى فسخ الزواج أو إنهاء إقتران بموجب القانون العام.

المادة ١٦ (١)

٤٠٧ - (ألف) للمرأة في جامايكا نفس الحق الذي للرجل في عقد الزواج .

(باء) يجوز للمرأة بعد أن تبلغ سن الثامنة عشرة أن تعقد زواجه من الناحية القانونية بإرادتها الحرة. أما الآتشي دون سن الثامنة عشرة فلا بد أن تحصل على موافقة أبويها على الزواج. والتعريف القانوني "للناصر" في جامايكا هو الشخص البالغ من العمر ١٦ سنة وأقل. لذلك، فإن الآتشي التي ضمن الفئة العمرية هذه لا يجوز أن تتزوج في جامايكا من الناحية القانونية.

(حيم) لا يتقاسم الرجل والمرأة نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج. وعلى سبيل المثال فإن من مسؤولية الزوج إعالة زوجته وأطفاله، في حين أنه لا يطلب من الزوجة إعالة أطفالها إلا إذا كان الأب عاجزا، أو لا يستطيع القيام بذلك.

ويجوز لأي من الطرفين أن يرفع قضية طلاق على أساس إنهيار الزواج دون سبيل لتقويمه غير أنه بموجب قانون الطلاق الجديد، ينبغي أن يصرح الزوج الذي يطلب الطلاق بما إذا كانت الزوجة قد أنجبت طفلان أثناء الزواج ليس أباً للزوج.

ولا يوجد نص مماثل بشأن الأطفال الذين أبوهم الزوج. وهذا النص يمثل إضافة جديدة لم يكن مطلوباً من قبل، وواقع أن جميع طلبات الحصول على الطلاق ينبغي أن تحدد ذلك ينطوي على إهانة وتمييز ضد المرأة.

وبعد فسخ الزواج، يكون للمرأة والرجل حقوق متساوية في الأطفال ولكن المحاكم تميل إلى محاباة الأم.

(دال) وكما ورد ذكره أعلاه، للأب والأم عقب فسخ الزواج، فرصة متساوية للوصول إلى الأطفال الذين تم إنجابهم أثناء الاقتران. غير أن المحاكم تميل، من الناحية العملية، إلى محاباة الأم خاصة عندما تكون الأم تولت تربية الطفل حتى وقت رفع قضية الحضانة.

وسوف يجد الرجل في الحالة أعلاه أنه من الصعب الحصول على الحضانة ما لم يثبت أن الأم غير كفء لذلك أو أن ظروفها تنطوي على حرمان من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية إلى الدرجة التي سوف يعاني معها الطفل أضراراً بالغة.

والأشخاص الذين لهم حق رفع دعوى حضانة هم الأم والأب أو أي وصي قد تعينه الأم أو الأب ليقوم مقامهما بعد وفاتهما.

وللآباء حق أصيل في الحضانة ما لم يكونوا قد تخلوا عن أطفالهم أو هجروهم أو أساءوا معاملتهم.

والقاعدة الأساسية في القانون هي أن مصلحة الطفل بالغة الأهمية.

(هاء) للزوج والزوجات حقوق متساوية بدرجة متفاوتة فيما يتعلق بالرعاية بين الولادات وعدد الأطفال. وهذا معناه أنه لا توجد عوائق قانونية أمام استعمال المرأة لوسائل منع الحمل لتحديد عدد ما لديها من أطفال. ولا يشمل ذلك الإجهاض الذي ما زال غير قانوني في جامايكا. غير أن المرأة تمنع أحياناً من الناحية العملية من استعمال وسائل منع الحمل نتيجة لمعتقدات دينية تحظر استعمال وسائل اصطناعية لتحديد المواليد، أو بواسطة آباء مستبددين قد يرغبون في أن يكون لديهم عدة أطفال لعدد من الأسباب.

ويتوفر تعليم تنظيم الأسرة من خلال المجلس الوطني لتنظيم الأسرة ومنظمات غير حكومية مختلفة. وقد سبق تقديم معلومات عن تنظيم الأسرة في إطار المادة ١٢.

(واو) للرجل والمرأة نفس الحقوق والمسؤوليات فيما يتعلق بالولاية على الأطفال أو تبني الأطفال. وتعد مناقشة حق الولي على الطفل في (هاء) أعلاه. ويبنح قانون الجنسية الجامايكية (التعديل) لعام ١٩٩٣، في جملة أمور، الجنسية الجامايكية في حالة التبني المشترك لقاصر مشمول بالتبني عندما يكون أي من القائم أو القائمة بتبني مواطننا جامايكا.

(ذاي) يحق للزوجة على قدم المساواة أن تختار مهنة أو حرفة. ويجوز للزوجة أن تحمل لقب زوجها وإن كانت غير ملزمة بذلك.

(حاء) وقانون الملكية الزوجية الذي نوقش في المادة ١٥ هو التشريع الذي يحكم المال المكتسب أثناء الزواج أو التصرف فيه أو تقسيمه عقب فسخ الزواج.

المادة ١٦ (٢)

٤٠٨ - لا تتطوّي خطبة طفل أو زواجه على أي أثر قانوني في جامايكا. والحد الأدنى لسن الزواج هو ١٦ سنة للفتيات بموافقة آبائهن. وباستطاعة الإناث في سن الثامنة عشرة وما فوق أن يتزوجن دون موافقة آبائهن. ولكن يصبح الزواج مُعترفاً به من الناحية القانونية في جامايكا لا بد من تسجيله حسب الأصول.

المراجع

Development Co-operation: Jamaica (1990 Report).

Economic and Social Survey Jamaica 1989,

Economic and Social Survey Jamaica 1994.

Economic and Social Survey Jamaica 1996.

Innerarity Faith. Women Food Producers in Jamaica: Assessment and Policies.

Jamaica National Preparatory Commission (1994) National Report On The Status of Women in Jamaica.
